ST

الأمم المتحدة

الأمـــانة العامة

Distr.
GENERAL

ST/SG/AC.10/25/Add.1
15 February 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة

تقرير لجنة الخبراء عن دورتها العشرين
(٧-١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨)

إضافة ١

المرفق ١

تعديلات على التوصيات بشأن نقل البضائع الخطرة (اللائحة التنظيمية النموذجية ودليل الاختبارات والمعايير)

يتضمن هذا المرفق تعديلات على اللائحة التنظيمية النموذجية بشأن نقل البضائع الخطرة (يرجى الرجوع إلى المرفق بالتوصيات بشأن نقل البضائع الخطرة، الطبعة العاشرة المنقحة، ST/SG/AC.10/1/Rev.10 وإلى دليل الاختبارات والمعايير ST/SG/AC.10/11/Rev.2) الذي اعتمدته اللجنة في دورتها العشرين.

وهو مقسَّم إلى ثلاثة أجزاء:

الجزء الأول: تعديلات على اللائحة التنظيمية النموذجية بشأن نقل البضائع الخطرة (باستثناء التعديلات المتعلقة بالرتبة ٧)؛

الجزء الثاني: تعديلات تتعلق بالرتبة ٧ (المواد المشعة) (مع الرجوع إلى الوثيقة ST/SG/AC.10/C.3/30/Add.3)؛

الجزء الثالث: تعديلات على دليل الاختبارات والمعايير (مع الرجوع إلى الوثيقة ST/SG/AC.10/1998/14).

الجزء الأول

تعديلات للائحة التنظيمية النموذجية المرفقة بالطبعة المنقحة العاشرة لتوصيات الأمم المتحدة بشأن نقل البضائع الخطرة (يشير هذا إلى ST/SG/AC.10/Rev.10)

(باستثناء التعديلات المتعلقة بالرتبة ٧)

فهرس المحتويات

يعدَّل فهرس المحتويات لتضمينه التعديلات التي أُدخلت على شتى أجزاء اللائحة النموذجية، حسب الاقتضاء.

الفصل ١-٢

١-٢-١ يُضاف التعريفان التاليان:

"***العبوات الكبيرة*** هي عبوات تكون لها عبوة خارجية تحتوي سلعاً أو عبوات داخلية وتكون:

(أ) مصممة للمناولة الميكانيكية؛

(ب) يتجاوز الوزن الصافي فيها ٤٠٠ كغم أو السعة ٤٥٠ لتراً، ولكن حجمها لا يتجاوز ٣م^{٣}".

"***البطانة*** هي أنبوبة أو كيس مستقلان يولجان في عبوة (بما في ذلك حاوية وسيطة للسوائب وعبوات كبيرة) لكنهما لا يشكلان جزءاً لا يتجزأ منها، بما في ذلك وسائل إغلاق فتحاتها".

الفصل ٢-٠

٢-٠-١-١ في عنوان الشعبة ٤-١، تحذف عبارة "المتصلة بها" الواردة بعد عبارة "الذاتية التفاعل".

٢-٠-١-٣ تعدل الفقرة ليصبح نصها كما يلي:

"٢-٠-١-٣ تحدد مجموعات التعبئة لمواد أو سلع معينة وفقاً لدرجـــة خطورتـــها. وتعنـــي مجموعات التعبئة ما يلي:

مجموعة التعبئة '١': المواد أو السلع التي تشكل خطورة عالية
مجموعة التعبئة '٢': المواد أو السلع التي تشكل خطورة متوسطة
مجموعة التعبئة '٣': المواد أو السلع التي تشكل خطورة منخفضة".

٢-٠-٣(ج) تضاف فقرة فرعية جديدة (ج) تنص على ما يلي:
"(ج) متفجرات الرتبة ٣ السائلة المنزوعة الحساسية؛"
ويعاد بالتالي ترقيم الفقرات الفرعية الأخرى.

٢-٠-٣(د) تحذف عبارة "المتصلة بها" بعد عبارة "الذاتية التفاعل" (في النص الحالي للفقرة الفرعية (ج)).

٢-٠-٣-١ في العمود الأول من الجدول، تضاف نجمة "*" بعد '١'٣ و'٢'٣ و'٣'٣، وتحذف النجمة "*" بعد '١'١-٥ و'٢'١-٥ و'٣'١-٥.

تعدل الحاشية "*" بحيث تنص على ما يلي:

"* مواد الشعبة ٤-١ بخلاف المواد الذاتية التفاعل والمتفجرات الصلبة المنزوعة الحساسـية ومواد الرتبة ٣ بخلاف المتفجرات السائلة المنزوعة الحساسية".

٢-٠-٤ يضاف فرع جديد ٢-٠-٤ ينص على ما يلي:

"٢-٠-٤ **نقل العينات**

٢-٠-٤-١ عندما تكون رتبة مخاطر مادة ما غير مؤكدة وتنقل هذه المادة لإجراء اختبارات عليها، تحدد لها بصورة مؤقتة رتبة مخاطر واسم رسمي للنقل ورقم تعريف على أساس المعلومات التي يقدمها المرسل عن المـــادة وتطبق ما يلي:

(أ) معايير التصنيف في هذه اللائحة؛

(ب) وأسبقيات المخاطر المبينة في ٢-٠-٣.

وتستخدم مجموعة التعبئة الأشد صرامة للاسم الرسمي للنقل الذي تم اختياره.

وحيثما يستخدم هذا الحكم، يستكمل الاسم الرسمي للنقل بكلمة "عينة" (مثال، **سائل لهوب، غ م أ، عينة**). وفي بعض المواد، حيث يقدم اسم رسمي معين للنقل لعينة تعتبر مستوفية لمعايير تصنيف معينة (مثلا، **عينة غاز، غير مضغوط، لهوب، رقم الأمم المتحدة ٣١٦٧**)، يستخدم ذلك الاسم الرسمي للنقل. وعندما يُستخدم بند غير محدد على نحو آخر (غ م أ) لنقل العينة لا يلزم استكمال الاسم الرسمي المستخدم في النقل بالاسم الفني حسبما يشترطه الحكم الخاص ٢٧٤.

٢-٠-٤-٢ تنقل عينات المادة وفقاً للاشتراطات الواجبة الانطباق على الاسم الرسمي للنقل الذي تم اختياره مؤقتاً، شريطة:

(أ) ألا تعتبر المادة محظورة للنقل بموجب ١-١-٢؛

(ب) ألا تعتبر المادة مستوفية لمعايير الرتبة ١ وألا تعتبر مادة معدية أو مادة مشعة؛

(ج) أن تستوفي المادة اشتراطات ٢-٤-٢-٣-٢-٥(ب) أو ٢-٥-٣-٢-٥-١ إذا كانت مادة ذاتية التفاعل أو أكسيد فوقي عضوي على التوالي؛

(د) أن تنقل المادة في عبوة مزدوجة وألا يتجاوز الوزن الصافي في العبوة الواحدة ٢,٥ كغم؛

(هـ) ألا تعبأ العينة مع بضائع أخرى".

الفصل ٢-١

٢-١-٣-٥-٣ تعدل الفقرة بحيث تنص على ما يلي:

"٢-١-٣-٥-٣ حيثما تدرج مادة في الرتبة ١ ولكنها تخفف لإعفائها من الرتبة ١ بمقتضى مجموعة الاختبارات ٦، ينبغي أن تدرج هذه المادة المخففة (التي يشار إليها فيما بعد باسم متفجر منزوع الحساسية) في قائمة البضائع الخطرة الواردة في الفصل ٣-٢ مع إشارة إلى أعلى تركيز أعفاها من الرتبة ١ (انظر ٢-٣-١-٤ و٢-٤-٢-٤) ويشار، في حالة الانطباق، إلى التركيز الذي لا تخضع دونه لهذه اللائحة. وينبغي أن تدرج المتفجرات الصلبة المنزوعة الحساسية الجديدة التي تخضع لهذه اللائحة في الشعبة ٤-١، وينبغي أن تدرج المتفجرات السائلة المنزوعة الحساسية الجديدة في الرتبة ٣. وعندما تستوفي المتفجرات المنزوعة الحساسية معايير أو تعريف رتبة أو شعبة أخرى، فإنه تحدد لها المخاطر الإضافية المقابلة لها."

الفصل ٢-٣

٢-٣-١-١ تضاف فقرة جديدة ٢-٣-١-١ تنص على ما يلي:

"٢-٣-١-١ تتضمن الرتبة ٣ المواد التالية:

(أ) السوائل اللهوبة (انظر ٢-٣-١-٢ و٢-٣-١-٣)؛

(ب) المتفجرات السائلة المنزوعة الحساسية (انظر ٢-٣-١-٤).

ويعاد ترقيم الفقرتين ٢-٣-١-١ و٢-٣-١-٢ لتصبحا ٢-٣-١-٢ و٢-٣-١-٣.

تضاف فقرة جديدة ٢-٣-١-٤ تنص على ما يلي:

"٢-٣-١-٤ المتفجرات السائلة المنزوعة الحساسية هي مواد متفجرة ذائبة أو معلقة في الماء أو في سوائل أخرى، لتشكل مزيجاً سائلاً متجانساً بهدف كبت خصائصها التفجيرية (انظر ٢-١-٣-٥-٣). وبنود المتفجرات السائلة المنزوعة الحساسية في قائمة البضائع الخطرة هي: أرقام الأمم المتحدة ١٢٠٤، ٢٠٥٩، ٣٠٦٤، ٣٣٤٣."

٢-٣-٢-٣(ب) تعدل الفقرة الفرعية ليصبح نصها كما يلي:

"(ب) ألا يكون المخلوط أو أي مذيب منفصل مستوفياً لاشتراطات الشعبة ٦-١ أو الرتبة ٨".

٢-٣-٣ في بند المملكة المتحدة ، يستعاض عن "BS 2000 Part 34" بـ "BS EN 22719".

الفصل ٢-٤

٢-٤-١-١(أ) تحذف عبارة "والمواد المتصلة بها" الواردة بعد عبارة "والمواد الذاتية التفاعل".

٢-٤-٢ في العنوان، تضاف كلمة "الصلبة" بعد كلمة "والمتفجرات"، وتحذف عبارة "والمواد ذات الصلة بها" الواردة بعد عبارة "والمواد ذاتية التفاعل".

٢-٤-٢-١(ب) تحذف عبارة "والمواد المتصلة بها" الواردة بعد عبارة "المواد ذاتية التفاعل".

٢-٤-٢-٣ تحذف عبارة "والمواد المتصلة بها" الواردة بعد عبارة "المواد ذاتية التفاعل".

٢-٤-٢-٣-١-١(ب) تحذف هذه الفقرة الفرعية (ويحذف الحرف "(أ)" الوارد قبل الفقرة الفرعية السابقة).

٢-٤-٢-٣-٢ تحذف عبارة "والمواد المتصلة بها" الواردة بعد عبارة "المواد الذاتية التفاعل".

٢-٤-٢-٣-٢-٢ تحذف.

٢-٤-٢-٣-٢-٣ يعاد ترقيمها لتصبح ٢-٤-٢-٣-٢-٢.

الشكل ٢-١(ب) تحذف الحاشية، كما تحذف النجمة الواردة في مربع الخروج واو.

٢-٤-٢-٣-٢-٤ يُضاف البند الجديد التالي:

المادة الذاتية التفاعل	التركيز (%)	طريقة التعبئة	درجة حرارة الضبط (°س)	درجة حرارة الطوارئ (°س)	رقم الأمم المتحدة النوعي	ملحوظات
٢,٢-أزودي (نيتريل أيسو بوتيل)	? ٥٠%	ق ع ٦			٣٢٢٤	

٢-٤-٢-٤ تعدل الفقرة بحيث تنص على ما يلي:

"٢-٤-٢-٤ **الشعبة ٤-١ - المتفجرات *الصلبة المنزوعة الحساسية***

٢-٤-٢-٤-١ التعريف

المتفجرات الصلبة المنزوعة الحساسية هي مواد متفجرة مرطَّبة بالماء أو الكحول أو مخففة بمواد أخرى، لتشكل مخلوطاً صلباً متجانساً بهدف كبت خصائصها التفجيرية (انظر ٢-١-٣-٥-٣). وبنود المتفجرات الصلبة المنزوعة الحساسية في قائمة البضائع الخطرة هي: أرقام الأمم المتحدة ١٣١٠ و١٣٢٠ و١٣٢١ و١٣٢٢ و١٣٣٦ و١٣٣٧ و١٣٤٤ و١٣٤٧ و١٣٤٨ و١٣٤٩ و١٣٥٤ و١٣٥٦ و١٣٥٧ و١٣١٧ و١٣٧١ و٢٥٥٥ و٢٥٥٦ و٢٨٥٢ و٢٩٠٧ و٣٢٧٠ و٣٣١٩ و٣٣٤٤.

٢-٤-٢-٤-٢ تصنف أيضاً في الشعبة ٤-١ المواد التالية:

(أ) المواد التي قبلت مؤقتاً في الرتبة ١ وفقاً لمجموعتي الاختبارات ١ و٢ ولكنها أعفيت من الرتبة ١ بموجب مجموعة الاختبارات ٦؛

(ب) المواد التي ليست من مواد الشعبة ٤-١ الذاتية التفاعل؛

(ج) المواد التي ليست من مواد الرتبة ٥؛

ومن أمثلة هذه البنود أرقام الأمم المتحدة التالية المحالة إلى الشعبة ٤-١: ٢٩٥٦ و٣٢٤١ و٣٢٤٢ و٣٢٥١".

الفصل ٢-٥

٤-٢-٣-٥-٢ في البند "فوق أكسي - ٢ - إثيل هكسانوات بوتيل ثالثي (في صهاريج)"، يستعاض عن "+١٠" بـ"+١٥" في العمود المعنون "حرارة الضبط (°س)"، وعن "+١٥" بـ "+٢٠" في العمود المعنون "حرارة الطوارئ (°س)".

في البند "فوق أكسي بيفالات بوتيل ثالثي (في صهاريج)"، يستعاض عن "-٥" بـ "+٥" في العمود المعنون "حرارة الضبط (°س)"، وعن "+٥" بـ "+١٠" في العمود المعنون "حرارة الطوارئ (°س)".

في البند "فوق أكسيد ثنائي - (٣، ٥، ٥ - ثلاثي مثيل هكسانويل) (في صهاريج)"، يستعاض عن "- ١٠" بـ "صفر" في العمود المعنون "حرارة الضبط (°س)"، وعن "صفر" بـ "+٥" في العمود المعنون "حرارة الطوارئ (°س)".

في البند الثالث للمركب "فوق أكسي نيوديكانوات بوتيل ثالثي"، يستعاض عن "? ٤٢" بـ "≥ ٥٢" في العمود المعنون "التركيز (%)".

في البند الأخير للمركب "هيدرو فوق أكسيد بوتيل ثالثي"، يستعاض عن "ق ع ٨، M" بـ "ق ع ٨، N، M" في العمود المعنون "طريقة التعبئة".

في البند الأخير للمركب "فوق أكسيد ثنائي – (٣، ٥، ٥ – ثلاثي مثيل هكسانويل)"، يستعاض عن "ق ع ٨" بـ "ق ع ٨، N" في العمود المعنون "طريقة التعبئة"، وعن "٣١١٧" بـ "٣١١٩" في العمود المعنون "الرقم (البند الفرعي)".

في البند الثاني للمركب "٢ – فوق أكسي نيوديكانوات ٢، ٤، ٤ – ثلاثي مثيل بنتيل"، يستعاض عن "ق ع ٨" بـ "ق ع ٨، N" في العمود المعنون "طريقة التعبئة".

في البند "٢، ٥ ثنائي (فوق أكسي ٢ – إثيل هكسانويل) ٢، ٥ – ثنائي مثيل هكسان"، يستعاض عن "ق ع ٧" بـ "ق ع ٥" في العمود المعنون "طريقة التعبئة"، وعن "٣١١٥" بـ "٣١١٣" في العمود المعنون "الرقم (البند الفرعي)".

في البند الثاني للمركب "فوق أكسي ثاني كربونات ثنائي أيسو بروبيل"، يستعاض عن "–١٠" بـ"–٢٠" في العمود المعنون "حرارة الضبط (°س)"، وعن "صفر" بـ"–١٠" في العمود المعنون "حرارة الطوارئ (°س)".

في البند الثاني للمركب "فوق أكسي نيوهبتانوات بوتيل ثالثي"، يستعاض عن "+٥" بـ"صفر" في العمود المعنون "حرارة الضبط (°س)".

في البند الثاني للمركب "فوق أكسي نيوهبتانوات كوميل"، يستعاض عن "+١٠" بـ"–١٠" في العمود المعنون "حرارة الضبط (°س)".

في البند الثاني للمركب "فوق أكسيد (أكاسيد) هكسانون حلقي"، يحذف "≤ ٢٨" في العمود المعنون "مادة التخفيف (النوع باء) (%)(١) ويضاف "? ٢٨" في العمود المعنون "مادة التخفيف (النوع ألف) (%)".

في البند الثاني للمركب "فوق أكسي ثاني كربونات ثنائي – (٢ – إثيل هكسيل)، يضاف "? ٢٣" في العمود المعنون "مادة التخفيف (النوع باء) (%)(١)".

في البند "فوق أكسي ثاني كربونات ثنائي ميريستيل (في حاويات السوائب الوسيطة)"، يستعاض عن "+٢٥" بـ"+٢٠" في العمود المعنون "حرارة الطوارئ (°س)".

في البند الثاني للمركب "فوق أكسي ثاني كربونات أيسوبروبيل بوتيل ثـــانوي + فـــوق أكسي ثاني كربونات ثنائي بوتيل ثانوي + فـــوق أكســـي ثـــاني كربونـــات ثنـــائي أيسوبروبيل"، يضاف "٣) في العمود المعنون "مخاطر إضافية وملحوظات".

يعدَّل اسم المركَّب "فوق أكسي ١، ١ – ثنائي بوتيل ثالثي – ٣، ٥، ٥ – ثلاثي مثيـــل سيكلوهكسان" كلما ورد في العمود المعنون "الأكسيد الفوقي العضوي" ليصبح:

"فوق أكسي ١، ١ ثنائي بوتيل ثالثي – ٣، ٣، ٥ – ثلاثي مثيل سيكلوهكسان".

يعدَّل اسم المركَّب " ٢ – فوق أكسي نيوديكانوات ٢، ٤، ٤ – ثلاثي مثيل بنتيل" كلمـــا ورد في العمود المعنون "الأكسيد الفوقي العضوي" ليصبح:

"فوق أكسي نيوديكانوات ١، ١، ٣، ٣ – رباعي مثيل بوتيل".

يعدَّل اسم المركَّب " ٢ – فوق أكسي فينوكسي خلات ٢، ٤، ٤ – ثلاثي مثيل بنتيل" كلما ورد في العمود المعنون "الأكسيد الفوقي العضوي" ليصبح:

"فوق أكسي فينوكسي خلات ١، ١، ٣، ٣ – رباعي مثيل بوتيل".

٢-٥-٣-٢-٤ تضاف البنود الجديدة التالية:

الأكسيد الفوقي العضوي	التركيز (%)	مادة التخفيف النوع ألف (%)	مادة التخفيف النوع باء (%)[١]	مادة صلبة خاملة (%)	ماء (%)	طريقة التعبئة	درجة حرارة الضبط (°س)	درجة حرارة الطوارئ (°س)	الرقم (البند النوعي)	مخاطر إضافية وملحوظات
فوق أكسي ثاني كربونات ثنائي -(٢ إثيل هكسيل)	≤ ٥٢		؟ ٤٨			ق ع ٧	- ١٠	صفر	٣١١٥	
فوق أكسي بيفالات هكسيل ثالثي	≤ ٧٢		؟ ٢٨			ق ع ٧	+ ١٠	+ ١٥	٣١١٥	
فوق أكسي ثاني كربونات ثنائي ٣ ميثوكسي بوتيل	≤ ٥٢		؟ ٤٨			ق ع ٧	- ٥	+ ٥	٣١١٥	
فوق أكسيد ثنائي ٣ مثيل بنزويل + فوق أكسيد ٣ مثيل نترويل بنزويل + فوق أكسيد ثنائي بنزويل	≤ ٢٠+ ≤ ١٨+ ≤ ٤		؟ ٥٨			ق ع ٧	+ ٣٥	+ ٤٠	٣١١٥	
فوق أكسي ثاني كربونات ثنائي ٢ إثيل هكسيل	≤ ٦٢ كمشتت ثابت في الماء					ق ع ٨	- ١٥	- ٥	٣١١٧	
بروبان ٢، ٢ ثنائي (ثنائي ٤، ٤ سيكلوهكسيل فوق أكسي بوتيل ثالثي)	≤ ٢٢		؟ ٧٨			ق ع ٨			٣١٠٧	
فوق أكسي نيوديكانوات هكسيل ثالثي	≤ ٧١	؟ ٢٩				ق ع ٧	صفر	+ ١٠	٣١١٥	
٣، ٣، ٥ - ثلاثي مثيل سيكلوهكسان - ١، ١- ثنائي (فوق أكسي بوتيل ثالثي)	≤ ٧٧		؟ ٢٣			ق ع ٧			٣١٠٥	
١، ٤، ٧ ثلاثي فوق أكسي دونان - ٣، ٦، ٩- ثلاثي مثيل - ٣، ٦، ٩- ثلاثي إثيل	≤ ٤٢	؟ ٥٨				ق ع ٧			٣١٠٥	(٢٨
فوق أكسي نيوديكانوات بوتيل ثالثي	≤ ٣٢	؟ ٦٨				ق ع N ،٨ N	صفر	+ ١٠	٣١١٩	
فوق أكسي نيوديكانوات بوتيل ثالثي (في حاويات وسيطة للسوائب)	≤ ٤٢ كمشتت ثابت في الماء						- ٥	+ ٥	٣١١٩	

الأكسيد الفوقي العضوي	الرقم (البند العلمي)	درجة حرارة الطوارئ (°س)	درجة حرارة الضبط (°س)	طريقة التعبئة	الماء (%)	مادة صلبة خاملة (%)	مادة فعالة انطلاق الأكسجين (%)[1]	مادة فعالة انطلاق أفلاتوكسين (%)	الأكسجين المتوفر (%)	مخاطر إضافية وحالات
فوق أكسيد ثنائي الكالسيوم (في حالة ثباته في الماء)	٣١٩	-٥	-٥	N					≤ ٥ شتتك	
فوق أكسيد ثنائي الإثيل هكسيل (في حالة ثباته في الماء)	٣١٩	٢	-٢	N					≤ ٥ شتتك	
هكسا نو-٢،٥ ثنائي فوق أكسيد ثنائي الثالثي -٢،٥ ثنائي ثيل	٣٠٨			ق ع ٨		٣ ?			≤ ٧	
هكسا نو-٢،٥ ثنائي فوق أكسيد ثنائي الثالثي -٢،٥ ثنائي ثيل	٣١٠			ق ع ٥					< ٨٦	٣)
فوق أكسيد (أكاسيد) كيتون مثيل إثيل	٣٥٠			ق ع ٥	٨ ?			٥ ?	≤ ٣	٩)
فوق أكسيدوروات أميل ثالثي	٣٠٣			ق ع ٥					≤ ٨	
فوق أكسيدايزوكات ثنائي ع	٣١٣	-٥	-٥	ق ع ٣					≤ ١٠٠	
ديويل	٣١٣	٢	-٢	ق ع ٥			٣ ?		≤ ٧٧	

تحت حواشي ٢-٥-٣-٢-٤، تعدل الحواشي (٣) و(١٣) و(٢٧) لتصبح كالآتي:

*"(٣) تشترط بطاقة "**متفجرات**" كعلامة خطر إضافي."*

*"(١٣) تشترط بطاقة مادة "**أكالة**" كعلامة خطر إضافي."*

(٢٧) يلزم وضع بطاقة مخاطر إضافية "أكال" في حالة التركيزات التي تزيد على ٥٦ في المائة."

تحت حواشي ٢-٥-٣-٢-٤، تضاف حاشية جديدة (٢٨) نصها كما يلي:

"(٢٨) الأكسجين النشط المتاح ? ٧,٦% في مادة التخفيف من النوع ألف وبنقطة غليان تتراوح بين ٢٢٠ و٢٦٠ °س".

الفصل ٢-٦

٢-٦-٣-١-٣(ب) يعدل ليصبح نصه كما يلي:

"(ب) العينات التي يوجد احتمال ضعيف نسبيا بوجود مسببات أمراض فيها من مجموعتي المخاطر ٢ أو ٣. وتندرج في هذه المجموعة العينات التي تنقل لغرض التشخيص الأولي لغير أغراض الكشف عن وجود مسببات أمراض أو العينات التي تنقل لأغراض اختبارات الفرز الروتينية؛"

الفصل ٣-١

٣-١-١-٤ تحذف عبارة "أو "مثبطة"".

٣-١-٢-١ تضاف عبارة "، إلا أنه يجوز استخدامها".

٣-١-٣-٢ تضاف جملة ثانية نصها كما يلي:

"وإضافة إلى ذلك، يمكن أيضا بيان تركيز المحلول أو المخلوط، على سبيل المثال "أسيتون، محلول بنسبة ٧٥%".

الفصل ٣-٢

٣-٢-١ يستعاض عن وصف العمود ٨ بالآتي:

"توجيهات التعبئة" - يتضمن هذا العمود رموزا حرفية - رقمية تشير إلى توجيهات التعبئة ذات الصلة المبينة في الفرع ٤-١-٤. وتشير توجيهات التعبئة إلى التعبئة (بما في ذلك الحاويات الوسيطة للسوائب والعبوات الكبيرة)، التي يمكن استخدامها لنقل المواد والسلع.

ويشير رمز يتضمن الحرف "ت" إلى توجيهات التعبئة المستخدمة في تعبئة العبوات والمشروحة في الفصول ٦-١ و٦-٢ و٦-٣.

ويشير رمز يتضمن الحروف "ح و س" إلى توجيهات التعبئة الواجب اتباعها عند تعبئة الحاويات الوسيطة للسوائب، المشروحة في الفصل ٦-٥.

ويشير رمز يتضمن الحروف "ع ك" إلى توجيهات التعبئة الواجب اتباعها عند تعبئة العبوات الكبيرة، المشروحة في الفصل ٦-٦.

وعند عدم وجود رمز معين، فإن ذلك يعني أن المادة غير مرخص بتعبئتها في نوع العبوات التي يمكن استخدامها بموجب توجيهات التعبئة التي تحمل ذلك الرمز.

وعندما تدرج عبارة "غير مطلوب" في العمود، فإن ذلك يعني أن لا ضرورة لتعبئة المادة أو السلعة.

وتندرج توجيهات التعبئة بالتسلسل الرقمي في الفرع ٤-١-٤ على النحو التالي:

البند الفرعي ٤-١-٤-١: توجيهات التعبئة المتعلقة باستخدام العبوات (ما عدا الحاويات الوسيطة للسوائب والعبوات الكبيرة)(ع).
البند الفرعي ٤-١-٤-٢: توجيهات التعبئة المتعلقة باستخدام الحاويات الوسيطة للسوائب.
البند الفرعي ٤-١-٤-٣: توجيهات التعبئة المتعلقة باستخدام العبوات الكبيرة (ع ك).

٣-٢-١ يضاف النص التالي تحت الشرح الوارد في العمود ٩:

"ثمة بند للتعبئة الخاصة يتضمن الحرفين "ت ت" يشير إلى بند التعبئة الخاصة الواجب التطبيق عند اتباع توجيهات التعبئة التي تحمل الرمز "ت" الواردة في الفصل ٤-١.

ثمة بند للتعبئة الخاصة يتضمن الحرف "س" يشير إلى بند التعبئة الخاصة الواجب التطبيق عند اتباع توجيهات التعبئة التي تحمل الرمز "ح و س" الواردة في الفصل ٤-١.

ثمة بند خاص يتضمن الحرف "ك" يشير إلى بند التعبئة الخاصة الواجب التطبيق على توجيهات التعبئة التي تحمل الرمز "ع ك" الواردة في الفصل ٤-١."

قائمة البضائع الخطرة

ملاحظة: لوضع الرموز "ع" و"ح و س" و"ع ك" الواردة في العمود (٨)، والرموز "ت ت" و"س" و"ك" الواردة في العمود (٩)، والرمز "ت" الوارد في العمود (١٠) والرمز "ح خ" الوارد في العمود (١١)، يرجى الرجوع إلى الوثيقة ST/SG/AC.10/1998/25/Add.3.

١- تدرج التعديلات التالية:

رقم الأمم المتحدة ١٠٠٢ في العمود (٦): يدرج الحكم الخاص "٢٩٢".

رقم الأمم المتحدة ١٠٨٦ تحذف عبارة "كلوريد الفاينيل، مثبط أو" من العمود (٢).

رقم الأمم المتحدة ١٢١٠ يعدل الاسم الوارد في العمود (٢) ليصبح كما يلي:

"حبر الطباعة، لهوب أو مادة تتصل بأحبار الطباعة (بما في ذلك مركبات تخفيف أو اختزال حبر الطباعة)، لهوبة"

رقم الأمم المتحدة ١٣٠٥ تحذف كلمة "*" من الوصف الوارد في العمود (٢).

رقم الأمم المتحدة ١٣٣١ يدرج الحكم الخاص "٢٩٣" في العمود (٦).

رقم الأمم المتحدة ١٤٠٨ في العمود (٦): يستعاض عن الحكم الخاص "٤٠" بـ "٢٢٣".
رقم الأمم المتحدة ١٨٢٩ في العمود (١١): تحذف عبارة "ثالث أكسيد الكبريت، مثبط، أو" في العمود (٢)، ويستعاض عن "ح خ ٢" بـ "خ ع ٤"، ويدرج "ح خ ٢٥" و" ح خ ٢٦".

رقم الأمم المتحدة ١٨٤٥ في العمود (٦): يدرج الحكم الخاص "٢٩٧".

رقم الأمم المتحدة ١٩٤٤ في العمود (٦): يدرج الحكمان الخاصان "٢٩٣" و"٢٩٤".

رقم الأمم المتحدة ١٩٤٥ في العمود (٦): يدرج الحكم الخاص "٢٩٤".

رقم الأمم المتحدة ٢٠٥٤ في العمود (٣): يستعاض عن "٣" بـ "٨"؛ وفي العمود (٤)، يدرج "٣".
وفي العمود (٥): يستعاض عن "'٣'" بـ "'١'"؛ وفي العمود (٧): يستعاض عن "٥ لتر" بـ "لا شيء"؛
وفي العمود (١٠): يستعاض عن "ت ٢" بـ "ت ١٠"؛ وفي العمود (١١): يستعاض عن "ح خ ١" بـ "ح خ ٢" و"ح خ ٩".

رقم الأمم المتحدة ٢٢٥٠ في العمود (١٠): يدرج "ت ٣"؛ وفي العمود (١١): يدرج "ح خ ٣".

رقم الأمم المتحدة ٢٢٥٤ في العمود (٦): يدرج الحكم الخاص "٢٩٣".

رقم الأمم المتحدة ٢٤٤٧ في العمود (١١): يدرج "ح خ ٢٦".

رقم الأمم المتحدة ٢٥٣٠ يحذف

رقم الأمم المتحدة ٢٥٣١ في العمود (٥): يستعاض عن "'٣'" بـ "'٢'".

رقم الأمم المتحدة ٢٧٩٤ في العمود (٦): يدرج الحكم الخاص "٢٩٥".

رقم الأمم المتحدة ٢٧٩٥ في العمود (٦): يدرج الحكم الخاص "٢٩٥".

رقم الأمم المتحدة ٢٩٩٠ في العمود (٦): يدرج الحكم الخاص "٢٩٦".

رقم الأمم المتحدة ٣٠٢٨ في العمود (٦): يدرج الحكم الخاص "٢٩٥".

رقم الأمم المتحدة ٣٠٥٧ في العمود (١١): يدرج "ح خ ٢١".

رقم الأمم المتحدة ٣٠٧٢ في العمود (٦): يدرج الحكم الخاص "٢٩٦".

رقم الأمم المتحدة ٣٠٩٠ في العمود (٦): يدرج الحكم الخاص "٢٨٧".

رقم الأمم المتحدة ٣١٧٦ في العمود (١١): يدرج "ح خ ٢٦".

رقم الأمم المتحدة ٣٢٦٨ في العمود (٦): يدرج الحكم الخاصة "٢٨٩".

رقم الأمم المتحدة ٣٢٧٠ في العمود (٦) يدرج الحكم الخاص "٢٨٦" ويعدل الاسم الوارد في العمود (٢) ليصبح كما يلي:

"مرشحات نتروسليلوز غشائية، تحتوي ما لا يزيد على ١٢,٦% نتروجين، وزن جاف".

رقم الأمم المتحدة ٣٣٥٣ في العمود (٦): يضاف الحكم الخاص "٢٨٩".

٢- تضاف البنود الجديدة التالية:

(١)	(٢)	(٣)	(٤)	(٥)	(٦)	(٧)	(٨)	(٩)	(١٠)	(١١)
٠٥٠١	وقود دفعي، صلب	١-٤ج				لا شيء	١١٤(ب)			
٠٥٠٢	صواريخ برؤوس خاملة	١-٢ج				لا شيء	١٣٠	٦٧		
٠٥٠٣	منافيخ وسائد هوائية، تقنية حرارية، أو وحدات وسائد هوائية، تقنية حرارية، أو مشدات أحزمة مقاعد، تقنية حرارية	١-٤ز			٢٨٩	لا شيء	١٣٥			
٠٥٠٤	١- هـ . تترازول	١-١د					١١٢(ج)	٤٨		
٣٣٥٧	نيتروغليسرين، خليط منزوع الحساسية، سائل، غ.م.أ، لا تتجاوز فيه نسبة النيتروغليسرين ٣٠ في المائة، بالكتلة	٣		'٢'	١٠٩، ٢٧٤، ٢٨٨					
٣٣٥٨	آلات تبريد تحتوي غازات سائلة لهوبة غير سامة	٢-١			٢٩١	لا شيء	٠٠٣	٣٢		

٣- يدرج توجيه الصهاريج النقالة "ت ٥٠" في العمود (١٠) من قائمة البضائع الخطرة في البنود التالية:

أرقام الأمم المتحدة ١٠٦٠ و١٠٧٨ و٢٠٣٥ و٣٠٥٧ و٣٠٧٠ و٣١٦١ و٣١٦٣.

٤- يضاف توجيه الصهاريج النقالة رقم "ت ٢٣" في العمود (١٠) من قائمة البضائع الخطرة في البنود التالية: أرقام الأمم المتحدة ٣٢٢٩ و٣٢٣٠ و٣٢٣٩ و٣٢٤٠.

٥- يستعاض عن كلمة "مثبط" بكلمة "مثبت" في العمود ٢ في قائمة البضائع الخطرة البنود التالية: أرقام الأمم المتحدة ١٠١٠ و١٠٨١ و١٠٨٢ و١٠٨٥ و١٠٨٧ و١٠٩٢ و١٠٩٣ و١١٦٧ و١١٨٥ و١٢١٨ و١٢٤٦ و١٢٤٧ و١٣٠١ و١٣٠٢ و١٣٠٣ و١٣٠٤ و١٣٠٥ و١٥٤٥ و١٥٨٩ و١٨٦٠ و١٩١٧ و١٩١٩ و١٩٢١ و١٩٩١ و٢٠٥٥ و٢٠٧٥ و٢٢٠٠ و٢٢١٨ و٢٢٢٧ و٢٢٥١ و٢٢٨٣ و٢٣٤٨ و٢٣٥٢ و٢٣٩٦ و٢٤٥٢ و٢٥٢١ و٢٥٢٧ و٢٥٣١ و٢٦١٨ و٢٨٣٨ و٣٠٧٣ و٣٠٧٩.

الفصل ٣-٣

الفرع ٣-٣-١

أحكام خاصة

الحكم الخاص ١٥ يستعاض عن عبارة "الأحكام الخاصة التي تتعلق بالتعبئة" الواردة في نهاية هذا الحكم الخاص بعبارة "توجيهات التبعئة ت ٤٠٥".

الحكم الخاص ٢٥ يحذف.

الحكم الخاص ٢٩ تحذف عبارة "ومن اختبارات التعبئة".

الحكم الخاص ٤٠ يحذف.

الحكم الخاص ٧٦ يحذف.

الحكم الخاص ٨٠: يحذف.

الحكم الخاص ١١٤ يحذف.

الحكم الخاص ١١٧ تضاف في نهاية هذا الحكم الجملتان التاليتان:
"ينقل جريش السمك أو قراضته إذا كانت درجة الحرارة وقت الشحن ٣٥ °س أو ٥ °س فوق درجة الحرارة المحيطة، أيهما كانت الأعلى. وينبغي أن تحتوي قراضة السمك أو جريشه على ما لا يقل عن ١٠٠ جزء من المليون من مقاوم التأكسد (الإثوكسيكين) وقت الشحن".

الحكم الخاص ١٢٣ يحذف.

الحكم الخاص ١٣٢ تحذف الجملة الأولى.

الحكم الخاص ١٣٣ يعدل ليصبح نصه على النحو التالي:

"١٣٣ عند تعبئة هذه المادة وفقا لتوجيهات التعبئة ٤٠٩، يجوز الاستغناء عن بطاقة التعريف "مادة متفجرة"."

الحكم الخاص ١٦٢ لا ينطبق على النص العربي.

الحكم الخاص ١٧٠ يحذف.

الحكم الخاص ١٧١ يحذف.

الحكم الخاص ١٨٧ يحذف.

الحكم الخاص ١٨٨ (أ) يعدل ليصبح نصه على النحو التالي:

"(أ) في خلية من الليثيوم أو سبيكة الليثيوم ذات كاثود سائل، إذا لم يتجاوز محتوى الليثيوم نصف غرام؛ وفي خلية من معدن الليثيوم أو سبيكة الليثيوم ذات كاثود صلب، إذا لم يتجاوز محتوى الليثيوم غراما واحدا؛ وفي خلية من أيونات الليثيوم إذا لم يتجاوز المحتوى المعادل لليثيوم غراما ونصف الغرام"؛

(ب) يعدل ليصبح نصه كما يلي:

"(ب) في بطارية من معدن الليثيوم أو سبيكة الليثيوم ذات كاثودات سائلة، إذا لم يتجاوز المحتوى الإجمالي من الليثيوم غراما واحدا؛ وفي بطارية من معدن

الليثيوم أو سبيكة الليثيوم ذات كاثودات صلبة، إذا لم يتجاوز المحتوى الإجمالي من الليثيوم غرامين؛ وفي بطارية من أيونات الليثيوم، إذا لم يتجاوز المحتوى الإجمالي المعادل لليثيوم ٨ غرامات"؛

(و) تعدل بداية النص لتصبح كما يلي:

"(و) في البطارية ذات الكاثود السائل التي يتجاوز فيها محتوى الأنودات الإجمالي من الليثيوم نصف غرام؛ وفي البطارية ذات الكاثود الصلب، إذا ما تجاوز محتوى الأنودات الإجمالي من الليثيوم غراما واحدا، عندما تكونان مشحونتين تماما. إذا لم تحتويا على سائل أو غاز ..." [تظل البقية كما هي بلا تغيير].

(ز) يعدل ليصبح نصه كما يلي:

"(ز) إذا كان محتوى أنود كل خلية من الليثيوم لا يتجاوز ٥ غرامات عندما تكون الخلية مشحونة تماما"؛

(ح) يعدل ليصبح نصه كما يلي:

"(ح) إذا ما كان المحتوى الإجمالي لأنودات كل بطارية من الليثيوم لا يتجاوز ٢٥ غراما عندما تكون البطارية مشحونة تماما"؛

تضاف الجملة التالية في نهاية الحكم الخاص ١٨٨:

"يعني مصطلح "محتوى الليثيوم" المستخدم أعلاه وفي مواضع أخرى من هذه اللائحة التنظيمية كتلة الليثيوم في أنود خلية من معدن الليثيوم أو سبيكة الليثيوم، ما عدا في حالة خلية من أيونات الليثيوم، فإن "المحتوى المعادل من الليثيوم" بالغرامات يحسب على أنه يساوي ٠,٣ مرات القدرة المقدرة بالأمبير/ساعة.

الحكم الخاص ٢٠١ تحذف الجملة السادسة.

الحكم الخاص ٢٠٩ تحذف الجملة الأخيرة.

الحكم الخاص ٢١٤ يحذف.

الحكم الخاص ٢١٥ تحذف الفقرتان الثانية والثالثة.

الحكم الخاص ٢١٦ تحذف الجملة الثانية.

الحكم الخاص ٢١٧ تحذف الجملة الثانية.

الحكم الخاص ٢١٨ تحذف الجملة الثانية.

الحكم الخاص ٢١٩ تحذف الجملة الأولى.

الحكم الخاص ٢٢١ تحذف الجملة "ويجب أن يكون الحد الأقصى، لصافي كمية عرض العبوة ٥ لترات أو ٥ كغم".

الحكم الخاص ٢٢٩ يحذف.

الحكم الخاص ٢٣٠ تضاف جملة أولى جديدة نصها كما يلي:

"ينطبق هذا البند على الخلايا والبطاريات المحتوية على ليثيوم في أي شكل، بما في ذلك الخلايا والبطاريات التي تحتوي على بوليمر الليثيوم وأيونات الليثيوم".

تحذف الفقرات الفرعية (ب) و(ج) و(ز) ويعاد الترقيم وفقا لذلك.

تعدل الفقرة الفرعية الحالية (و) (أي الفقرة الفرعية الجديدة (د)) ليصبح نصها كما يلي:

"(د) إذا ما كانت كل بطارية تحتوي خلايا أو مجموعات خلايا متصلة على التوازي مجهزة بوسائل فعالة حسبما يلزم لمنع تدفق التيار العكسي الخطير (مثل الصمامات الثنائية والمنصهرات وما إلى ذلك)"؛

الحكم الخاص ٢٣١ يحذف.

الحكم الخاص ٢٣٣ يحذف.

الحكم الخاص ٢٣٥ تحذف الجملتان الثالثة والأخيرة.

الحكم الخاص ٢٣٦ في الجملة الأولى تحذف عبارة "معبأين كلا على حدة في عبوة داخلية". وفي الجملة الثانية تحذف عبارة "وأن تقتصر كميته على ١٢٥ ملم لكل عبوة داخلية إذا كان سائلا، و٥٠٠ غم إذا كان صلبا". وتحذف الجملة الثالثة.

الحكم الخاص ٢٣٧ يعدل ليصبح نصه كما يلي:

"٢٣٧ المرشحات الغشائية، بما في ذلك الفواصل الورقية، أو طبقات التغليف أو مواد الظهارة، إلخ، الموجودة في النقل، يجب ألا تكون قادرة على نشر الانفجار في أي من الاختبارات المبينة في دليل الاختبارات والمعايير، الجزء الأول، مجموعة الاختبارات ١(أ).

وبالإضافة إلى ذلك، يجوز للسلطة المختصة أن تقرر، على أساس نتائج الاختبارات المناسبة لمعدل الاحتراق مع مراعاة الاختبارات القياسية الواردة في دليل الاختبارات والمعايير، الجزء الثالث، القسم الفرعي ٣٣-٢-١، أن مرشحات النيتروسليلوز الغشائية في الشكل الذي تنقل فيه لا تخضع لأحكام هذه اللائحة التي تطبق على المواد الصلبة اللهوبة في الشعبة ٤-١".

الحكم الخاص ٢٣٨ تحذف الجملة الأخيرة.

الحكم الخاص ٢٣٩ في الفقرة الثانية، تحذف الجملتان الثانية والثالثة.
وتحذف الجملة الأخيرة من الفقرة الثالثة.

الحكم الخاص ٢٤٠ يستعاض عن "أو بطاريات الصوديوم" بـ "بطاريات الصوديوم أو بطاريات الليثيوم".

الحكم الخاص ٢٤٨ يحذف.

الحكم الخاص ٢٥١ في الفقرة الثانية، تحذف الجملتان الثانية والرابعة.
تحذف الفقرة الثالثة.

الحكم الخاص ٢٦٩ يحذف.
الحكم الخاص ٢٨٠ تحذف الجملتان الأخيرتان.

الحكم الخاص ٢٨٣ يعدل ليصبح نصه كما يلي:

"٢٨٣ لا تخضع لهذه اللائحة النموذجية السلع المحتوية على غاز المصممة للاستخدام لامتصاص الصدمات، بما في ذلك النبائط التي تمتص طاقة الصدم، أو النوابض التي تعمل بالهواء المضغوط، شريطة توافر الصفات التالية في كل سلعة:

(أ) سعة حيز الغازات لا تتجاوز ١,٦ لتر وضغط شحن لا يتجاوز ٢٨٠ بار، حيث السعة (باللترات) وضغط الشحن (بالبار) لا يتجاوز حاصلهما ٨٠ (أي ٠,٥ لتر لحيز الغاز و١٦٠ بار لضغط الشحن، ولتر واحد لحيز الغاز و٨٠ بار لضغط الشحن، و١,٦ لتر لحيز الغاز و٥٠ بار لضغط الشحن و٠,٢٨ لتر لحيز الغاز و٢٨٠ بار لضغط الشحن)؛

(ب) ضغط انفجار أدنى يعادل ٤ أمثال ضغط الشحن عند ٢٠ °س في حالة المنتجات التي لا تتجاوز فيها سعة حيز الغاز ٠,٥ و٥ أمثال ضغط الشحن بالنسبة للمنتجات التي تتجاوز بها سعة حيز الغاز ٠,٥ لتر؛

(ج) أن تكون مصنوعة من مادة لا تتفتت عند التمزق؛

(د) أن تكون مصنوعة وفقا لمعايير ضمان للجودة تقبلها السلطة المختصة؛

(هـ) أن يكون النموذج التصميمي قد أخضع لاختبار حريق يثبت أن السلعة تصرف ضغطها عن طريق سدادة تتحلل بالنار أو نبيطة أخرى لتصريف الضغط، بحيث لا تتفتت السلعة أو تنطلق".

الحكم الخاص ٢٨٤ تحذف من الفقرة الفرعية (ب) عبارة "بالإضافة إلى اشتراطات مجموعة التعبئة ٢ المنطبقة على العبوة،".
تحذف الفقرة الفرعية (د).

الحكم الخاص ٢٨٦ يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:

"٢٨٦ مرشحات النتروسليلوز الغشائية التي يشملها هذا البند، والتي لا يزيد وزن كل منها على ٠,٥ غرام، لا تخضع لهذه اللائحة عندما تعبأ مفردة في سلعة أو في علبة مسيكة".

الحكم الخاص ٢٨٧ يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:

"٢٨٧ لا تخضع لهذه اللائحة خلايا وبطاريات أيونات الليثيوم الجديدة غير المدورة وغير المشحونة، في كل من الحالتين التاليتين:

(أ) إذا لم ينطبق على الالكترولايت تعريف أي رتبة أو شعبة في هذه اللائحة؛

(ب) إذا كان ينطبق على الالكترولايت تعريف فئة أو رتبة مخاطر في هذه اللائحة ولم يتدفق الالكترولايت من علبة متمزقة أو متشققة وحيثما لا يوجد سائل طليق يتدفق.

الحكم الخاص ٢٨٨ يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:

"٢٨٨ لا يجوز تصنيف هذه المواد ونقلها ما لم تأذن بذلك السلطة المختصة على أساس النتائج المتحصلة من اختبارات المجموعة ٢ والمجموعة ٦(ج) على عبوات في صورتها المعدة للنقل (انظر ٢-١-٣-١)".

الحكم الخاص ٢٨٩ يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:

"٢٨٩ لا تخضع لهذه اللائحة الوسائد الهوائية أو أحزمة المقاعد المركبة في مركبات أو في مكونات مركبات مكتملة مثل أعمدة القيادة وألواح الأبواب، والمقاعد، وما إلى ذلك".

الحكم الخاص ٢٩١ يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:

"٢٩١ توضع الغازات المسيلة اللهوبة داخل مكونات آلات التبريد. وينبغي تصميم واختبار هذه المكونات بحيث لا يقل ضغطها عن ثلاثة أمثال ضغط تشغيل الآلات. وينبغي تصميم وصنع آلات التبريد بحيث تحوي الغاز المسيل وتمنع خطر انفجار أو تشقق المكونات الحافظة للضغط أثناء أوضاع النقل الطبيعية. وتعتبر آلات التبريد غير خاضعة لهذه اللائحة التنظيمية إذا كانت تحتوي على أقل من ١٢ كيلوغراما من الغاز".

الحكم الخاص ٢٩٢ يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:

"٢٩٢ لا يجوز بموجب هذا البند نقل الخليط إلا إذا كانت نسبة الأكسجين فيه لا تتجاوز ٢٣,٥ في المائة. ولا يشترط وضع بطاقة خطر إضافي بموجب الشعبة ٥-١ بالنسبة لأي خليط يستوفي هذا الحد".

الحكم الخاص ٢٩٣ يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:

"٢٩٣ تطبق التعريفات التالية على الثقاب:

(أ) ثقاب مفرقع هو ثقاب تكون رؤوسه مصنوعة من تركيب مشعل حساس للاحتكاك ومن تركيب ذاتي الاشتعال يحترق بلهب قليل أو بدون لهب ولكن بحرارة شديدة؛

(ب) توضع ثقاب الأمان في علبة أو تكون ملصقة بها أو تتخذ شكل كتيب أو بطاقة بحيث يمكن إشعالها بالاحتكاك بسطح معد لذلك فقط؛

(ج) الثقاب الذي يمكن إشعاله بحكه بأي سطح كان هو ذلك الثقاب الذي يمكن إشعاله بالاحتكاك بسطح صلب؛

(د) ثقاب "Vesta" المصنوع من الشمع هو ثقاب يمكن إشعاله بالاحتكاك إما بسطح معد لذلك أو بسطح صلب".

الحكم الخاص ٢٩٤ يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:

"٢٩٤ لا يكون ثقاب الأمان ولا الثقاب الشمعي "Vesta" المعبأ في عبوات خارجية التي لا يتجاوز صافي كتلتها ٢٥ كغم خاضعة لأي اشتراط آخر (باستثناء وضع العلامات) من اشتراطات اللائحة التنظيمية النموذجية عندما تتم تعبئتها وفقا لتوجيهات التعبئة ت ٤٠٦".

الحكم الخاص ٢٩٥ يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:

"٢٩٥ لا ضرورة لوضع العلامات وبطاقات التعريف على كل واحدة من البطاريات إذا كانت المنصة النقالة تحمل علامة أو بطاقة تعريف مناسبة".

الحكم الخاص ٢٩٦ يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:

"٢٩٦ قد تتضمن هذه السلع:

(أ) غازات مضغوطة بموجب الشعبة ٢-٢؛

(ب) أو نبائط لإصدار إشارات (الرتبة ١) قد تتضمن طلقات إشارات وهجية دخانية ومضيئة؛ يجب تعبئة نبائط إصدار الإشارات في عبوات داخلية مصنوعة من البلاستيك أو من ألواح ليفية؛

(ج) أو بطاريات تخزين كهربائية؛

(د) أو حقائب الاسعاف الأولي؛

(هـ) أو الثقاب الذي يشتعل بالاحتكاك بأي سطح كان".

الحكم الخاص ٢٩٧ يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:

"٢٩٧ لكل شحنة جوية يتجاوز وزن الطرد الواحد منها ٢,٣ كغم، ينبغي اتخاذ ترتيبات مسبقة بين الطرف الذي يقوم بالشحن وكل طرف يقوم بالنقل. ولا يجوز نقل أكثر من ٢٠٠ كغم من ثاني أكسيد الكربون الصلب في أي عنبر بضائع أو صندوق حمولة على أية طائرة، ما لم يتم ذلك بموجب ترتيب محدد ومكتوب بصورة خاصة يتم بين الناقل والجهة التي تدير الطائرة.

وتوضع على جهتي الوحدات المنقولة التي تحتوي على ثاني أكسيد الكربون الصلب، عند نقلها على متن سفن شحن عبر المحيطات، علامة "WARNING CO2 SOLID (DRY ICE)" (تحذير ثاني أكسيد الكربون صلب (جليد جاف)). وتوضع على العبوات الأخرى التي تحتوي على ثاني أكسيد الكربون الصلب، عند نقلها على متن سفن شحن عبر المحيطات، علامة "CARBON DIOXIDE, SOLID-DO NOT STOW BELOW DECK" (ثاني أكسيد الكربون، صلب. لا يجوز تستيفه تحت سطح السفينة).

ويستثنى ثاني أكسيد الكربون الصلب (الجليد الجاف) من اشتراطات ورقة الشحن إذا وضعت على العبوة علامة "Carbon dioxide, solid" (ثاني أكسيد الكربون صلب) أو "Dry ice" (جليد جاف) وإذا وضعت علامة عليه تشير إلى أن غرض استخدام المادة المبردة هو تشخيص الأمراض أو معالجتها (مثل العينات الطبية المجمدة)".

٤-٢-٤-٢-٦/

ت ٥٠ تضاف البنود الجديدة التالية:

"

رقم الأمم المتحدة	الغازات المسيلة غير المبردة	ضغط التشغيل الأقصى المسموح به (بار)؛ صهريج صغير؛ مكشوف واق من الشمس؛ واق حراري	الفتحات تحت مستوى سطح السائل	اشتراطات تخفيف الضغط	نسبة الملء القصوى (كغم/لتر)
١٠٦٠	مثيل استيلين وبروبادايين، مخلوط مثبت	٢٨,٠ ٢٤,٥ ٢٢,٠ ٢٠,٠	مسموح بها	عادية	٠,٣٤
١٠٧٨	غاز تبريد، غ م أ	انظر تعريف ضغط التشغيل الأقصى المسموح به في ٦-٣-٦-١	مسموح بها	عادية	٤-٢-٢-٧
٢٠٣٥	١،١،١- ثلاثي فلوروإيثان (غاز تبريد R 143a)	٣١,٠ ٢٧,٥ ٢٤,٢ ٢١,٨	مسموح بها	عادية	٠,٧٦
٣٠٥٧	كلوريد ثلاثي فلوروأستيل	١٤,٦ ١٢,٩ ١١,٣ ٩,٩	غير مسموح بها	٦-٦-٣-٧-٣	١,٠٩
٣٠٧٠	ثنائي كلوروثنائي فلورميثان وأكسيد الإثيلين، مخلوط لا تتجاوز فيه نسبة أكسيد الإثيلين ٢,٥%	١٤,٠ ١٢,٠ ١١,٠ ٩,٠	مسموح بها	٦-٦-٣-٧-٣	١,٠٩
٣١٦١	غاز مسيل، لهوب، غ م أ	انظر تعريف ضغط التسغيل الأقصى المسموح به في ٦-٣-٦-١	مسموح بها	عادية	انظر ٤-٢-٢-٧
٣١٦٣	غاز مسيل، غ م أ	انظر تعريف ضغط التشغيل الأقصى المسموح به في ٦-٣-٦-١	مسموح بها	عادية	انظر ٤-٢-٢-٧

"

٤-٢-٤-٣ تحذف الأحكام الخاصة التالية المتعلقة بالصهاريج النقالة: ح خ ١١ وح خ ١٤ وح خ ١٥.

تضاف الأحكام الخاصة الجديدة التالية المتعلقة بالصهاريج النقالة: ح خ ٢٥ وح خ ٢٦ وح خ ٢٧ وح خ ٢٨ وح خ ٢٩. وفيما يلي نصوصها:

"ح خ ٢٥ ثالث أكسيد الكبريت بنقاوة ٩٩,٩٥% أو أعلى، يجوز نقله في صهاريج بدون مادة مثبطة شريطة حفظه عند درجة حرارة تساوي أو تزيد على ٣٢,٥°س.

ح خ ٢٦ عند النقل في درجات حرارة مرتفعة، يركب السخان خارج جسم الصهريج. وفي حالة رقم الأمم المتحدة ٣١٧٦ لا ينطبق هذا الاشتراط إلا عندما تتفاعل المادة تفاعلا خطرا مع الماء.

ح خ ٢٧ يجوز استخدام الصهاريج النقالة ذات ضغط اختباري أدنى قدره ٤ بار إذا تبين أن الضغط الاختباري البالغ ٤ بار أو أقل مقبول بموجب تعريف الضغط الاختباري الوارد في ٦-٦-٢-١

ح خ ٢٨ يجوز استخدام الصهاريج النقالة ذات ضغط اختباري أدنى قدره ٢,٦٥ بار إذا تبين أن الضغط الاختباري البالغ ٢,٦٥ بار أو أقل مقبول بموجب تعريف الضغط الاختباري الوارد في ٦-٦-٢-١

ح خ ٢٩ يجوز استخدام الصهاريج النقالة ذات ضغط اختباري أدنى قدره ١,٥ بار إذا تبين أن الضغط الاختباري البالغ ١,٥ بار أو أقل مقبول بموجب تعريف الضغط الاختباري الوارد في ٦-٦-٢-١".

الفصل ٥-٢

٥-٢-٢-١-١ في الجملة الأولى، تضاف عبارة "والمخاطر الإضافية" بعد عبارة "المخاطر الأساسية" ويستعاض عن "٥-٢-٢-٢-١-١" بـ "٥-٢-٢-٢-٢".

يستعاض عن الجملة الثانية بما يلي:

"بطاقة تعريف المخاطر الإضافية المشار إليها بعبارة "**مادة متفجرة**" هي تلك الواردة في النموذج ١".

٥-٢-٢-١-٢ في الجملة الأولى، تعدل عبارة "في العمود ٣ من القائمة وبطاقة تعريف ..." بحيث تصبح "في العمود ٣ من القائمة، ويلزم أن تثبت عليها بطاقة تعريف ...".

٥-٢-٢-١-٣ لا ينطبق على النص العربي.

٥-٢-٢-١-٣-١ يحذف الصفر من "٠٦-١" و"٠٤-١".

٥-٢-٢-١-٤ في الجدول:

في العمود المعنون "بطاقة أو بطاقات الخطر الإضافي أو المخاطر الإضافية"، بالسطر الثاني من الشعبة ٢-٢، يستعاض عن "٠٥" بـ "٥-١".

في العمود المعنون "بطاقة أو بطاقات الخطر الإضافي أو المخاطر الإضافية"، بالسطر الثاني من الشعبة ٢-٣، يستعاض عن "٠٣" بـ "٢-١".

في العمود المعنون "بطاقة أو بطاقات الخطر الإضافي أو المخاطر الإضافية"، بالسطر الثالث من الشعبة ٢-٣، يستعاض عن "٠٥" بـ "٥-١".

في العمود المعنون "بطاقة أو بطاقات الخطر الإضافي أو المخاطر الإضافية"، بالسطر الرابع من الشعبة ٢-٣، يستعاض عن "٠٨,٠٥" بـ "١-٨،٥"

في العمود المعنون "بطاقة أو بطاقات الخطر الإضافي أو المخاطر الإضافية"، بالسطر الخامس من الشعبة ٢-٣، يستعاض عن "٠٨" بـ "٨".

في العمود المعنون "بطاقة أو بطاقات الخطر الإضافي أو المخاطر الإضافية"، بالسطر السادس من الشعبة ٢-٣، يستعاض عن"٨,٠٣" بـ "٢-١،٨".

٥-٢-٢-١-٥ تحذف الجملة الأخيرة.

٥-٢-٢-١-٦(ج) يستعاض عن عبارة "لخطر أساسي أو إضافي بعبارة "لمخاطر أساسية أو إضافية".

٥-٢-٢-١-٩ تحذف عبارة "(النموذج رقم ٠٣)".

٥-٢-٢-١-٩(أ) يحذف الصفر من "(النموذج رقم ٠١)".

٥-٢-٢-١-٩(ب) يحذف الصفر من "(النموذج رقم ٠٨)".

٥-٢-٢-١-١٠ يستعاض عن عبارة "الخطر الإضافي" بعبارة "المخاطر الإضافية".

٥-٢-٢-٢-١-٤ لا ينطبق على النص العربي.

٥-٢-٢-٢-١-٥ تحذف هذه الفقرة ويعاد ترقيم الفقرات المتبقية وفقا لذلك.

٥-٢-٢-٢-١-٧ (يعاد ترقيم هذه الفقرة ليصبح ٥-٢-٢-٢-١-٦) ويستعاض عن كلمة "والنصوص" بكلمة "والنص". لا ينطبق التعديل الثاني على النص العربي.

٥-٢-٢-٢-٢ تحذف عبارة "٥-٢-٢-٢-٢-١ ***نماذج بطاقة الخطر الرئيسي***".

في النص الذي يلي بطاقات الرتبة ١، يستعاض عن:

"** مكان كتابة رقم الشعبة
* مكان كتابة رقم مجموعة التوافق"

بما يلي:

"** مكان كتابة رقم الشعبة – يترك شاغرا إذا كانت المادة المتفجرة تشكل الخطر الإضافي
* مكان كتابة رقم مجموعة التوافق – يترك شاغرا إذا كانت المادة المتفجرة تشكل الخطر الإضافي".

في النص الوارد بعد بطاقة (للنموذج ٥-١)، لا ينطبق التعديل على النص العربي.

٥-٢-٢-٢-٢-٢ يحذف النص وبطاقات التعريف.

الفصل ٥-٤

٥-٤-١-١-٥-٢ تحذف عبارة "(النموذج رقم ٠١)".

٥-٤-١-٢-٢ تضاف عبارة "مع عدم كتابة أي معلومات إضافية" في نهاية الجملة الأولى.

الفصل ٦-١

٦-١-١-٤ تضاف الفقرة الجديدة التالية:

"٦-١-١-٤ تصنع العبوات وتختبر في إطار برنامج لضمان الجودة يرضي السلطة المختصة بغية تأمين استيفاء كل عبوة تصنع للاشتراطات الواردة في هذا الفصل".

٦-١-٢-٧ في الجدول، تحت البند "١-أسطوانات" يضاف ما يلي إلى نهاية البند:

"

النوع	المادة	الفئة	الرمز	الفقرة
N	معدن غير الفولاذ أو الألمنيوم	ذات غطاء غير قابل للنزع	N1	
		ذات غطاء قابل للنزع	N2	٦-١-٤-٣

"

٦-١-٤-٣ يدرج البند الفرعي ٦-١-٤-٣ الجديد التالي (ويعاد وفقا لذلك ترقيم البند الفرعي الحالي ٦-١-٤-٣ والبنود الفرعية التالية له، وكذلك جميع الاحالات المقابلة لها).

"٦-١-٤-٣ اسطوانات معدنية غير الألمنيوم أو الفولاذ

1N1 ذات الغطاء غير القابل للنزع

1N2 ذات الغطاء القابل للنزع.

الفصل ٤-١

يستعاض عن الفصل ٤-١ بالفصل المنقح الوارد في الوثيقة ST/SG/AC.10/25/Add.4.

الفصل ٤-٢

٤-٢-١-١ يستعاض عن "(ت ١ إلى ت ٣٤)" بـ "(ت ١ - ت ٢٣)" في الجملة الثالثة.

٤-٢-١-٩-٦(أ) يضاف "أو درجة الحـــرارة القصـــوى للمادة أثناء النقل في حالة المواد المسخنة" بعد "عنـــد درجة ٢٠°س،".

٤-٢-١-٩-٧ تضاف الفقرة الجديدة التالية:

"٤-٢-١-٩-٧ تغلق الجيوب المخصصة للروافع الشوكية، الموجودة على جسم الصهاريج النقالة عندما يمـــلأ الصهريـــج. ولا ينطبق هذا الحكم عل الصهاريج النقالة التي لا يلزم، وفقا للفقـرة ٦-٦-٣-١٣-٤، تزويدها بوسيلة إغلاق للجيوب المخصصة للروافع الشوكية."

٤-٢-١-١١ تضاف "(بخلاف المواد الذاتية التفاعل في الشعبة ٤-١)" بعد عبارة "مواد الرتبة ٤".

٤-٢-١-١١-١ يحذف النص الحالي وتدرج عبارة "[يستكمل فيما بعد]".

تضاف الملحوظة التالية:

"ملحوظة: فيما يتعلق بالمواد الذاتية التفاعل في الشعبة ٤-١، انظر ٤-٢-١-١٣-١."

٤-٢-١-١٣ تضاف "والمواد الذاتية التفاعل في الشعبة ٤-١" بعد عبارة "مواد الشعبة ٥-٢."

٤-٢-١-١٣-١ يستعاض عن عبارة "أكسيد فوقي عضوي" بكلمة "مادة".

٤-٢-١-١٣-٢ يستعاض في الجملة الأولى عن عبارة "الأكاسيد الفوقية العضوية (النوع واو)" بعبارة "الأكاســـيد الفوقية العضوية من النوع واو أو المواد الذاتية التفاعل من النوع واو".

يستعاض في الجملة الثانية عن عبارة "أكسيد فوقي عضوي" بكلمة "مادة".

٤-٢-١-١٣-٣ تضاف عبارة "أو المواد الذاتية التفاعل" بعد عبارة "الأكاسيد الفوقية العضوية".

٤-٢-١-١٣-٦ يستعاض عن عبارة "أكسيد فوقي عضوي" بكلمة "مواد".

٤-٢-١-١٣-٨ تضاف عبارة "أو مزيج من الإثنين" بعد عبارة "أو الأنواع القصيمة".

٤-٢-١-١٣-١
٤-٢-١-١٣-٢ يستعاض عن عبارة "أكسيد فوقي عضوي" بكلمة "مواد".
٤-٢-١-١٣-٤

٤-٢-١-١٣-١٥ تضاف "والمواد الذاتية التفاعل" بعد عبارة "الأكاسيد الفوقية العضوية"، ويستعاض عن "ت ٣٤" بـ "ت ٢٣".

٤-٢-٢-٩ تضاف الفقرة الجديدة التالية:

"٤-٢-٢-٩ تغلق الجيوب المخصصة للروافع الشوكية في الصهاريج النقالة عندما يملأ الصهريج. ولا ينطبق هذا الحكم على الصهاريج النقالة التي لا يلزم، وفقا للفقرة ٦-٦-٤-١٢-٤، تزويدها بوسيلة لإغلاق الجيوب المخصصة للروافع الشوكية."

٤-٢-٣-٩ تضاف الفقرة الجديدة التالية:

"٤-٢-٣-٩ تغلق الجيوب المخصصة للروافع الشوكية في الصهاريج النقالة عندما يملأ الصهريج. ولا ينطبق هذا الحكم على الصهاريج النقالة التي لا يلزم، وفقا للفقرة ٦-٦-٤-١٢-٤، حسب الاقتضاء، تزويدها بوسيلة لإغلاق الجيوب المخصصة للروافع الشوكية."

٤-٢-٤-١-١ يستعاض عن "(من ت ١ إلى ت ٣٦)" بـ "(مثال ذلك ت ١)" في الجملة الثانية.
يستعاض عن "(ح خ ١ إلى ح خ ٢٤)" بـ "(مثال ذلك ح خ ١)" في الجملة الأخيرة.

٤-٢-٤-٢-٢ تحذف "(ت ١ إلى ت ٣٤)" في الجملة الأولى.

تعدل الجملة الثانية لتصبح كما يلي:

"وفي التوجيه ت ٢٣، تدرج المواد الذاتية التفاعل الواردة في الشعبة ٤-١ والأكاسيد الفوقية العضوية الواردة في الشعبة ٥-٢ التي يسمح بنقلها في صهاريج نقالة مع بيان ما يطبق عليها من اشتراطات درجة حرارة الضبط ودرجة حرارة الطوارئ."

٤-٢-٤-٢-٥ يستعاض عن الجدول الحالي بما يلي:

التوجيه المحدد للصهاريج النقالة	التوجيهات الأخرى المسموح بها أيضا
ت ١	ت ٢، ت ٣، ت ٤، ت ٥، ت ٦، ت ٧، ت ٨، ت ٩، ت ١٠، ت ١١، ت ١٢، ت ١٣، ت ١٤، ت ١٥، ت ١٦، ت ١٧، ت ١٨، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢١، ت ٢٢
ت ٢	ت ٣، ت ٤، ت ٥، ت ٦، ت ٧، ت ٨، ت ٩، ت ١٠، ت ١١، ت ١٢، ت ١٣، ت ١٤، ت ١٥، ت ١٦، ت ١٧، ت ١٨، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢١، ت ٢٢
ت ٣	ت ٤، ت ٥، ت ٦، ت ٧، ت ٨، ت ٩، ت ١٠، ت ١١، ت ١٢، ت ١٣، ت ١٤، ت ١٥، ت ١٦، ت ١٧، ت ١٨، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢١، ت ٢٢
ت ٤	ت ٥، ت ٦، ت ٧، ت ٨، ت ٩، ت ١٠، ت ١١، ت ١٢، ت ١٣، ت ١٤، ت ١٥، ت ١٦، ت ١٧، ت ١٨، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢١، ت ٢٢
ت ٥	ت ١٠، ت ١٢، ت ١٤، ت ١٦، ت ١٨، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢٢
ت ٦	ت ٧، ت ٨، ت ٩، ت ١٠، ت ١١، ت ١٢، ت ١٣، ت ١٤، ت ١٥، ت ١٦، ت ١٧، ت ١٨، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢١، ت ٢٢
ت ٧	ت ٨، ت ٩، ت ١٠، ت ١١، ت ١٢، ت ١٣، ت ١٤، ت ١٥، ت ١٦، ت ١٧، ت ١٨، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢١، ت ٢٢
ت ٨	ت ٩، ت ١٠، ت ١٣، ت ١٤، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢١، ت ٢٢
ت ٩	ت ١٠، ت ١٣، ت ١٤، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢١، ت ٢٢
ت ١٠	ت ١٤، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢٢
ت ١١	ت ١٢، ت ١٣، ت ١٤، ت ١٥، ت ١٦، ت ١٧، ت ١٨، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢١، ت ٢٢
ت ١٢	ت ١٤، ت ١٦، ت ١٨، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢٢
ت ١٣	ت ١٤، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢١، ت ٢٢
ت ١٤	ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢٢
ت ١٥	ت ١٦، ت ١٧، ت ١٨، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢١، ت ٢٢
ت ١٦	ت ١٨، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢٢
ت ١٧	ت ١٨، ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢١، ت ٢٢
ت ١٨	ت ١٩، ت ٢٠، ت ٢٢
ت ١٩	ت ٢٠، ت ٢٢
ت ٢٠	ت ٢٢
ت ٢١	ت ٢٢
ت ٢٢	لا شيء
ت ٢٣	لا شيء

٦-٢-٤-٢-٤/

ت ١ - ت ٣٣ يستعاض في الجدول بما يلي:

ت ١ - ت ٢٢	توجيهات الصهاريج النقالة	ت ١ - ت ٢٢

تطبق هذه التوجيهات على المواد السائلة والصلبة المصنفة في الرتب ٣ إلى ٩. ويجب استيفاء الأحكام العامة الواردة في الفرع ٤-٢-١ والاشتراطات الواردة في الفرع ٦-٦-٢.

التوجيه المتعلق بالصهاريج النقالة	أدنى ضغط اختبار (بار)	أدنى سمك لجدار الصهريج (بالمم من الفولاذ المرجعي) (انظر ٦-٢-٤)	اشتراطات تخفيف الضغط (انظر ٦-٦-٢-٨)	اشتراطات فتحة القاع (انظر ٦-٦-٢-٦)
ت ١	١,٥	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	عادية	انظر ٦-٦-٢-٦-٢
ت ٢	١,٥	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	عادية	انظر ٦-٦-٢-٦-٣
ت ٣	٢,٦٥	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	عادية	انظر ٦-٦-٢-٦-٢
ت ٤	٢,٦٥	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	عادية	انظر ٦-٦-٢-٦-٣
ت ٥	٢,٦٥	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	انظر ٦-٦-٢-٨-٣	غير مسموح بها
ت ٦	٤	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	عادية	انظر ٦-٦-٢-٦-٢
ت ٧	٤	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	عادية	انظر ٦-٦-٢-٦-٣
ت ٨	٤	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	عادية	غير مسموح بها
ت ٩	٤	٦ مم	عادية	غير مسموح بها
ت ١٠	٤	٦ مم	انظر ٦-٦-٢-٨-٣	غير مسموح بها
ت ١١	٦	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	عادية	انظر ٦-٦-٢-٦-٣
ت ١٢	٦	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	انظر ٦-٦-٢-٨-٣	انظر ٦-٦-٢-٦-٣
ت ١٣	٦	٦ مم	عادية	غير مسموح بها
ت ١٤	٦	٦ مم	انظر ٦-٦-٢-٨-٣	غير مسموح بها
ت ١٥	١٠	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	عادية	انظر ٦-٦-٢-٦-٣
ت ١٦	١٠	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	انظر ٦-٦-٢-٨-٣	انظر ٦-٦-٢-٦-٣
ت ١٧	١٠	٦ مم	عادية	انظر ٦-٦-٢-٦-٣
ت ١٨	١٠	٦ مم	انظر ٦-٦-٢-٨-٣	انظر ٦-٦-٢-٦-٣
ت ١٩	١٠	٦ مم	انظر ٦-٦-٢-٨-٣	غير مسموح بها
ت ٢٠	١٠	٨ مم	انظر ٦-٦-٢-٨-٣	غير مسموح بها
ت ٢١	١٠	١٠ مم	عادية	غير مسموح بها
ت ٢٢	١٠	١٠ مم	انظر ٦-٦-٢-٨-٣	غير مسموح بها

٤-٢-٤-٢-٦/

ت ٣٤ ١- يعدل عنوان توجيه الصهاريج النقالة T34 ليصبح على النحو التالي:

"

ت ٢٣ **توجيه الصهاريج النقالة** ت ٢٣

ينطبق توجيه الصهاريج النقالة هذا على المواد الواردة في الشعبة ٤-١ الذاتية التفاعل والأكاسيد الفوقية العضوية الواردة في الشعبة ٥-٢. ويجب استيفاء الأحكام العامة الواردة في الفرع ٤-٢-١ واشتراطات الفرع ٦-٦-٢. وتستوفى أيضا الأحكام الخاصة بمواد الشعبة ٤-١ الذاتية التفاعل والأكاسيد الفوقية العضوية للشعبة ٥-٢، الواردة في ٤-٢-١-١٣.

رقم الأمم المتحدة	المادة	أدنى ضغط اختبار (بار)	أدنى سمك لجدار الصهريج (بالمم من الفولاذ المرجعي)	اشتراطات فتحة القاع	اشتراطات تخفيف الضغط	حدود الملء	درجة حرارة الضغط	درجة حرارة الطوارئ

"

٢- تضاف البنود الجديدة التالية:

"

٣٢٢٩	سائل ذاتي التفاعل من النوع واو	٤	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	انظر ٦-٦-٢-٦-٣	انظر ٦-٦-٢-٨-٢ ٤-٢-١-١٣-٦ ٤-٢-١-١٣-٧ ٤-٢-١-١٣-٨	انظر ٤-٢-١-١٣-١٣		
٣٢٣٠	صلب ذاتي التفاعل من النوع واو	٤	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	انظر ٦-٦-٢-٦-٣	انظر ٦-٦-٢-٨-٢ ٤-٢-١-١٣-٦ ٤-٢-١-١٣-٧ ٤-٢-١-١٣-٨	انظر ٤-٢-١-١٣-١٣		
٣٢٣٩	سائل ذاتي التفاعل من النوع واو، درجة الحرارة مضبوطة	٤	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	انظر ٦-٦-٢-٦-٣	انظر ٦-٦-٢-٨-٢ ٤-٢-١-١٣-٦ ٤-٢-١-١٣-٧ ٤-٢-١-١٣-٨	انظر ٤-٢-١-١٣-١٣	*	*
٣٢٤٠	صلب ذاتي التفاعل من النوع واو، درجة الحرارة مضبوطة	٤	انظر ٦-٦-٢-٤-٢	انظر ٦-٦-٢-٦-٣	انظر ٦-٦-٢-٨-٢ ٤-٢-١-١٣-٦ ٤-٢-١-١٣-٧ ٤-٢-١-١٣-٨	انظر ٤-٢-١-١٣-١٣	*	*

"

٣- تضاف نجمة في العمودين "درجة حرارة الضبط" و"درجة حرارة الطوارئ"، في رقمي الأمم المتحدة ٣١١٩ و٣١٢٠، وتضاف الحاشية التالية:

* على النحو الذي توافق عليه السلطة المختصة.

٤- يرجى إجراء التعديلات التالية تحت رقم الأمم المتحدة ٣١١٩:

في البند "فوق أكسي – ٢ – إثيل هكسانوات بوتيل ثالثي، بتركيز لا يتجاوز ٣٢% في مادة تخفيف من النوع باء" يستعاض عن "+ ١٠°س" بـ "+ ١٥°س" في العمود المعنون "درجة حرارة الضبط"، وعن "+ ١٥°س" بـ "+ ٢٠°س" في العمود المعنون "درجة حرارة الطوارئ".

في البند "فوق أكسي بيفالات بوتيل ثالثي، بتركيز لا يتجاوز ٢٧% في مادة تخفيف من النوع باء" يستعاض عن "٥٠°س" بـ "+ ٥°س" في العمود المعنون "درجة حرارة الضبط"، وعن "+ ٥°س" بـ "+ ١٠°س" في العمود المعنون "درجة حرارة الطوارئ".

في البند "فوق أكسيد ثنائي (٣، ٥، ٥، – ثلاثي مثيل هكسانويل)، بتركيز لا يتجاوز ٣٨% في مادة تخفيف من النوع ألف" يستعاض عن "– ١٠ س" بـ "صفرس" في العمود المعنون "درجة حرارة الضبط"، وعن "صفرس" بـ "+ ٥ س" في العمود المعنون "درجة حرارة الطوارئ".

٤-٢-٤-٢-٦/
ت ٥٠ يستعاض، في العمود المعنون "الغازات المسيلة غير المبردة" عن كلمة "مثبط" بكلمة "مثبت"، وذلك في أرقام الأمم المتحدة التالية:

١٠١٠ و١٠٨٢ و١٠٨٥ و١٠٨٧.

تحذف، تحت رقم الأمم المتحدة ١٠٨٦ ينيل، مثبط أو" الواردة في العمود المعنون زات المسيلة غير المبردة".

٦-١-٤-٣-١ يصنع الجسم والغطاءان من المعدن أو من سبيكة معدنية غير الفولاذ أو الألمنيوم. وينبغي أن تكون المادة من نوع مناسب وسمك كاف يتناسب مع سعة الأسطوانة والاستعمال المعتزم.

٦-١-٤-٣-٢ يجب تقوية درزات الحواف، إن وجدت، وذلك باستخدام حلقة تقوية مستقلة. ويجب تجميع جميع الدرزات، إن وجدت، (عن طريق اللحام وما إليه) وفقا لآخر التطورات التقنية المتعلقة بالمعدن أو سبيكة المعدن المستخدمين.

٦-١-٤-٣-٣ ينبغي، بوجه عام، أن يحمل جسم الاسطوانة التي تزيد سعتها على ٦٠ لترا ما لا يقل عن طوقين ممددين للدحرجة أو على الأقل طوقين مستقلين للدحرجة. فإذا كانت هناك أطواق مستقلة للدحرجة يجب تثبيتها جيدا على الجسم بحيث لا يمكن انزلاقها. ويجب ألا تلحم أطواق الدحرجة بطريقة اللحام بالنقط.

٦-١-٤-٣-٤ يجب ألا يتجاوز قطر فتحة الملء والتفريغ والتنفيس في جسم أو غطاء الاسطوانة ذات الغطاء غير القابل للنزع (1N1) ٧ سم. أما الاسطوانات ذات الفتحات التي يزيد قطرها على ذلك فتعتبر من النوع ذي الغطاء القابل للنزع (1N2). ويجب تصميم سدادة الفتحة في جسم أو غطاء الاسطوانة وغلقها بحيث تظل العبوة محكمة ومنيعة التسرب في ظروف النقل العادية. وتلحم حافة السدادة في مكانها وفقا لآخر التطورات التقنية في المعدن أو سبيكة المعدن المستخدمين. وتستخدم حلقات حشية أو أي وسائل إحكام أخرى مع السدادات ما لم تكن السدادات ذاتها منيعة على التسرب بحكم تصميمها.

٦-١-٤-٣-٥ يجري تصميم واستعمال وسائل إغلاق الاسطوانات ذات الأغطية القابلة للنزع بحيث تظل محكمة، وبحيث تظل الاسطوانات منيعة للتسرب في ظروف النقل العادية. ويجب استخدام حلقات حشية أو أي وسائل إحكام أخرى مع جميع أنواع الأغطية التي تنزع.

٦-١-٤-٣-٦ السعة القصوى للاسطوانة: ٤٥٠ لترا.

٦-١-٤-٣-٧ الكتلة الصافية القصوى: ٤٠٠ كغم.

٦-١-٥-٣-١ في الجدول تضاف تحت البند "اسطوانات من الألمنيوم" عبارة "اسطوانات معدنية، غير الاسطوانات الفولاذية أو اسطوانات الألمنيوم"

الفصل ٦-٣

٦-٣-٢-٦(ب) تعدل الجملة الأخيرة على النحو التالي:

"بعد كل تصادم، يجب ألا يحدث أي تسرب من الوعاء الأولي (الأوعية الأولية)."

الفصل ٦-٥

٦-٥-١-٢ يحذف تعريف البطانة.

٦-٥-١-٤-١(أ)يعدل عنوان الجدول ليصبح كما يلي:

"بالنسبة للمواد الصلبة المحملة أو المفرغة"

٦-٥-١-٤-٤ تضاف الفقرة الجديدة التالية:

"٦-٥-١-٤-٤ قد يأتي الحرف "W" بعد رمز الحاوية الوسيطة للسوائب. ويعني الحرف "W" أن الحاوية الوسيطة للسوائب، على الرغم من أنها من نفس النوع الذي يشير إليه الرمز، فإنها مصنوعة بمواصفات تختلف عما جاء في الفرع ٦-٥-٣ وتعتبر مناظرة وفقا للاشتراطات الواردة في ٦-٥-١-١-٢."

٦-٥-٢-١-١ تعدل الجملة الأولى ليصبح نصها كما يلي:

"كل حاوية وسيطة للسوائب مصنوعة ومعدة للاستخدام وفقا لهذه اللائحة يجب أن تحمل علامات دائمة مقروءة توضع في مكان تسهل رؤيته. ويجب ألا يقل ارتفاع الحروف والأرقام والرموز عن ١٢ مم، وأن تبين:"

٦-٥-٢-٢-٤ يعدل ليصبح نصه كما يلي:

"٦-٥-٢-٢-٤ حيثما تكون حاوية وسيطة للسوائب مركبة مصممة بحيث يمكن تفكيك الغلاف الخارجي للحاوية المركبة لغرض نقله عندما تكون فارغة (وذلك مثلا لإعادة الحاوية لكي يعيد استخدامها المرسل الأصلي)، يجب أن يوضع على كل من الأجزاء المعتزم فصلها عند تفكيك الحاوية شهر وسنة الصنع واسم أو رمز الصانع وغير ذلك من علامات التعرف على الحاوية على النحو الذي تحدده السلطة المختصة (٦-٥-٢-١-١(و))."

٦-٥-٣-١-١(ج) تحذف الجملة الثانية.

٦-٥-٣-١-٦ في الفقرة الفرعية (أ)، يستعاض عن الجدول الحالي بالجدول الجديد التالي:±?

السعة (T) باللترات	سمك الجدار (T) بالمليمترات			
	الأنواع **11A**، **11B**، **11N**		الأنواع 21A، 21B، 21N، 31A، 31B، 31N	
	غير محمية	محمية	غير محمية	محمية
? ١ ٠٠٠	٢,٠	١,٥	٢,٥	٢,٠
< ١ ٠٠٠ ? ٢ ٠٠٠	T=C/2000+1.5	T=C/2000+1.0	T=C/2000+2.0	T=C/2000+1.5
< ٢ ٠٠٠ ? ٣ ٠٠٠	T=C/2000+1.5	T=C/2000+1.0	T=C/1000+1.0	T=C/2000+1.5

في الفقرة الفرعية (ب)، يضاف "(انظر (ج))" في نهاية تعريف المتغير Rm_1.

تضاف فقرة فرعية جديدة (ج) فيما يلي نصها:

"(ج) لأغراض الحساب المبين في (ب)، تكون قوة الشد الدنيا المضمونة للمعدن المستخدم (Rm_1) هي القيمة الدنيا وفقا للمعايير الوطنية أو الدولية للمادة. غير أنه بالنسبة لأنواع الفولاذ الأوستنيتي، يمكن زيادة القيمة الدنيا المحددة لـ Rm وفقا لمعايير المادة بنسبة تصل إلى ١٥ في المائة عندما تنص شهادة فحص المادة على قيمة أعلى. وفي حالة عدم وجود معيار للمادة المعنية، تكون قيمة Rm هي القيمة الدنيا المذكورة في شهادة فحص المادة."

٦-٥-٣-١-٧ يستعاض عن "٤-١-٣-٢" بـ "٤-١-١-٤".

٦-٥-٤-٣-٥ يستعاض عن "31 C" بـ "31 N" في الخانة الأولى من العمود الأول.

٦-٥-٤-٥-٢ يستعاض عن "كتلتها" بـ "كتلها" (مرتين).

٦-٥-٤-٦-٣(أ)'٣' لا ينطبق على النص العربي.

٦-٥-٤-٧-١ لا ينطبق على النص العربي.

٦-٥-٤-٨-٤-٢ يستعاض عن "٤-١-٢-٢" بـ "٤-١-١-٤".

٦-٥-٤-٨-٥(ج) لا ينطبق على النص العربي.

٦-٥-٤-٩-٣ يحذف حرف "(د)" وتنقل جملة "يمكن استخدام الحاوية نفسها ... لكل اختبار." إلى اليمين. وتغير الشولة المنقوطة إلى نقطة في نهاية الفقرة الفرعية (ج).

الفصل ٦-٦

يعاد ترقيم الفصل الحالي ٦-٦ ليصبح الفصل ٦-٧ ويدرج فصل جديد ٦-٦ يرد فيما يلي:

"**الفصل** ٦-٦

اشتراطات بناء واختبار العبوات الكبيرة

٦-٦-١ عموميات

٦-٦-١-١ لا تنطبق اشتراطات هذا الفصل على ما يلي:

- الرتبة ٢، ما عدا السلع التي تتضمن أيروسولات؛

- الرتبة ٦-٢، ما عدا النفايات الإكلينيكية تحت رقم الأمم المتحدة ٣٢٩١؛

- عبوات الرتبة ٧ التي تحتوي مواد مشعة.

٦-٦-١-٢ يجب أن تصنع وتختبر العبوات الكبيرة في إطار برنامج لضمان الجودة يرضي السلطة المختصة بغية تأمين استيفاء كل عبوة مصنوعة الاشتراطات الواردة في هذا الفصل.

٦-٦-٢ الرمز المحدد لأنواع العبوات الكبيرة

يتكون الرمز المستخدم للعبوات الكبيرة مما يلي:

(أ) رقمين عربيين:

50 للعبوات الكبيرة الجامدة؛ أو
51 للعبوات الكبيرة المرنة؛

(ب) حروف لاتينية كبيرة تشير إلى طبيعة المادة، مثل الخشب، الفولاذ، الخ. وتستخدم الحروف الكبيرة المبينة في ٦-١-٢-٦.

٦-٦-٣ وضع العلامات

٦-٦-٣-١ ***العلامات الأولية***. توضع على كل عبوة كبيرة مصنوعة ومخصصة للاستخدام وفقا لهذه اللائحة علامات دائمة ومقروءة بسهولة تبين:

(أ) رمز الأمم المتحدة للعبوة

؛

في حالة العبوات الكبيرة المعدنية التي تختم أو تحفر عليها العلامات، يستخدم الحرفان الكبيران UN بدلا من هذا الرمز؛

(ب) الشفرة "50" التي تدل على عبوة جامدة كبيرة أو الشفرة "51" للعبوات المرنة الكبيرة، يليها بيان نوع المادة وفقا لأحكام ٦-٥-١-٤-١(ب)؛

(ج) حرف لاتيني كبير يشير إلى مجموعة (مجدموعات) التعبئة التي تمت الموافقة على نوع التصميم المحدد لها:

X لمجموعات التعبئة '١' و'٢' و'٣'
Y لمجموعتي التعبئة '٢' و'٣'
Z لمجموعة التعبئة '٣' فقط؛

(د) شهر وسنة الانتاج (آخر رقمين)؛

(ه) الدولة التي رخصت بتخصيص العلامة؛ وتبين بواسطة العلامة المميزة للمركبات ذات المحرك في حركة المرور الدولي؛

(و) اسم أو رمز الصانه والعلامات الأخرى للعبوات الكبيرة على النحو الذي تحدده السلطة المختصة؛

(ز) حمل اختبار التستيف بالكيلوغرام. ويكتب الرقم صفر "0" في حالة العبوات الكبيرة التي لا يسمح بتستيفها عموديا؛

(ح) الوزن الإجمالي الأقصى المسموح به بالكيلوغرامات.

وتطبق العلامات الأولية المنصوص عليها أعلاه حسب تسلسل الفقرات الفرعية:

٦-٦-٣-٢ *أمثلة لوضع العلامات*

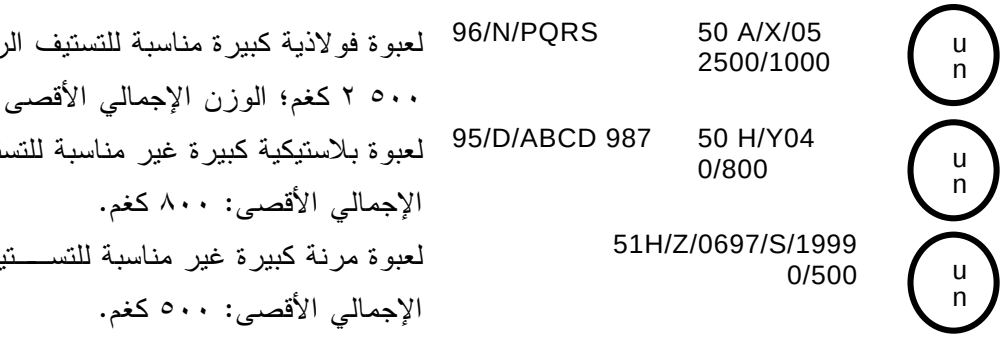

لعبوة فولاذية كبيرة مناسبة للتستيف الرأسي؛ حمل التستيف: ٢ ٥٠٠ كغم؛ الوزن الإجمالي الأقصى: ١ ٠٠٠ كغم.

لعبوة بلاستيكية كبيرة غير مناسبة للتستيف الرأسي؛ الوزن الإجمالي الأقصى: ٨٠٠ كغم.

لعبوة مرنة كبيرة غير مناسبة للتستيف الرأسي؛ الوزن الإجمالي الأقصى: ٥٠٠ كغم.

٦-٦-٤ اشتراطات محددة للعبوات الكبيرة

٦-٦-٤-١ *اشتراطات محددة للعبوات الكبيرة المعدنية*

50A عبوات فولاذية
50B عبوات من الألومنيوم
50N عبوات معدنية (غير الفولاذ أو الألومنيوم)

٦-٦-٤-١-١ تصنع العبوات الكبيرة من معدن مناسب قابل للطرق ثبتت قابليته الكاملة للحام. وتجري اللحامات بمهاراة وتكفل أمانا كاملا. ويؤخذ في الاعتبار التشغيل في درجات الحرارة المنخفضة عند الاقتضاء.

٦-٦-٤-١-٢ يحرص على تجنب حدوث أي تلف بفعل التيار الغلفاني الذي يتولد نتيجة لتجاور معادن متباينة.

٦-٦-٤-٢ *اشتراكات محددة للعبوات الكبيرة المصنوعة من مواد مرنة*

51H عبوات من البلاستيك المرن
51M عبوات من الورق المرن

٦-٦-٤-٢-١ تصنع العبوة الكبيرة من مواد مناسبة، ويجب أن تتناسب قوة المادة وبناء العبوات الكبيرة المرنة مع سعتها واستخدامها المزمع.

٦-٦-٤-٢-٢ يجب أن تظل جميع المواد المستخدمة في بناء العبوات الكبيرة المرنة من الأنواع 51M محتفظة بما لا يقل عن ٨٥ في المائة من قوة الشد المقاسة أصلا على المادة المكيفة للاتزان عند رطوبة نسبية قدرها ٦٧ في المائة أو أقل، وذلك بعد غمرها في الماء لمدة لا تقل عن ٢٤ ساعة.

٦-٦-٤-٢-٣ تجري عمليات الدرز بالثني أو بالختم الحراري، أو التغرية أو بأي طريقة مناظرة. وتؤمن جميع أطراف الدرزات المثنية.

٦-٦-٤-٢-٤ يجب أن تكفل العبوات الكبيرة المرنة مقاومة كافية للبلى مع الزمن وللانحلال بسبب الأشعة فوق البنفسجية أو الظروف المناخية، أو بسبب المادة التي تحتويها العبوة، وبذلك تكون مناسبة لاستعمالها المزمع.

٦-٦-٤-٢-٥ بالنسبة للعبوات الكبيرة المرنة البلاستيكية التي يشترط فيها أن تكون محمية من تأثير الأشعة فوق البنفجسية، تزود العبوات بإضافة أسود الكربون أو أصباغ أو مثبطات مناسبة أخرى. ويجب أن تكون هذه المضافات متوافقة مع المحتويات وأن تظل فعالة طوال عمر تشغيل العبوة الكبيرة. وفي حالة استخدام أسود الكربون، أو أصباغ أو مثبطات غير المواد المستخدمة في صناعة النموذج التصميمي المختبر، يمكن الاستغناء عن إعادة الاختبار إذا كانت التغييرات في محتوى أسود الكربون أو الصبغ أو المثبط لا تؤثر تأثيرا سلبيا في الخصائص الفيزيائية لمادة الصنع.

٦-٦-٤-٢-٦ يمكن تشريب مادة صنع العبوة الكبيرة بمضافات لتحسين مقاومتها للبلى مع الزمن أو لخدمة أغراض أخرى، شريطة ألا تؤثر هذه المضافات تأثيرا سلبيا في الخصائص الفيزيائية أو الكيميائية للمادة.

٦-٦-٤-٢-٧ عندما تكون العبوة مملوءة، يجب ألا تزيد النسبة بين ارتفاعها وعرضها على ٢:١.

٦-٦-٤-٣ *اشتراطات محددة للعبوات الكبيرة البلاستيكية*

50H عبوات بلاستيكية جامدة

٦-٦-٤-٣-١ تصنع العبوة الكبيرة من مادة بلاستيكية مناسبة ذات مواصفات معلومة وقوة مناسبة لسعتها واستخدامها المزمع. ويجب أن تكون المادة مقاومة للبلى مع الزمن وللتحلل بسبب المادة التي تحتويها العبوة، أو الأشعة فوق البنفسجية حسب الاقتضاء. ويؤخذ في الاعتبار، عند الاقتضاء، الاستخدام في درجات الحرارة المنخفضة. ولا يشكل أي تخلل للمادة المحتواة خطرا في ظروف النقل العادية.

٦-٦-٤-٣-٢ حيثما يطلب توفير حماية من الأشعة فوق البنفسجية، توفر هذه الحماية بإضافة أسود الكربون أو أصباغ أو مثبطات مناسبة أخرى. ويجب أن تكون هذه المضافات متوافقة مع المحتويات وأن تظل فعالة طوال عمر استخدام العبوة الخارجية. وفي حالة استخدام أسود الكربون أو أصباغ أو مثبطات غير المواد المستخدمة في صنع النموذج التصميمي المختبر، فإنه يمكن الاستغناء عن إعادة الاختبار إذا كانت التغييرات في محتوى أسود الكربون أو الصبغ أو المثبط لا تؤثر تأثيرا سلبيا في الخصائص الفيزيائية لمادة الصنع.

٦-٦-٤-٣-٣ يمكن تشريب مادة صنع العبوة الكبيرة بمضافات لتحسين مقاومتها للبلى مع الزمن أو لخدمة أغراض أخرى، شريطة ألا تؤثر تلك المضافات تأثيرا سلبيا في الخصائص الفيزيائية أو الكيميائية للمادة.

٦-٦-٤-٤ *اشتراطات خاصة للعبوات المصنوعة من الألواح الليفية*

50G عبوات جامدة مصنوعة من الألواح الليفية

٦-٦-٤-٤-١ تستخدم ألواح ليفية قوية ومن نوعية جيدة مصمتة أو مموجة ذات وجهين (مفردة الجدار أو متعددة الجدر)، تتناسب مع سعة العبوات الكبيرة واستخدامها المزمع. وتكون مقاومة السطح الخارجي للماء مناسبة بحيث لا تزيد الزيادة في الوزن، التي تحدد في اختبار يجري على مدى ٣٠ دقيقة بطريقة كوب (Cobb) لتعيين امتصاص الماء، على ١٥٥ غم/م^{٢} – انظر المعيار ISO535:1991. ويجب أن تتسم بخصائص ثني مناسبة. ويجب أن يكون بالإمكان قطع الألواح الليفية، وثنيها بدون تحزيز، وتشقيقها للتمكين من تجميعها، وذلك دون حدوث شقوق فيها، أو تمزق في سطحها أو حدوث ثنيات غير مطلوبة. ويجب أن يتم لصق الألواح الليفية المحددة أو المموجة بإحكام بالتغرية الظهارية.

٦-٦-٤-٤-٢ يجب أن تتسم الجدران، بما في ذلك الجدار العلوي والسفلي، بمقاومة دنيا للثقب تبلغ ١٥ مكافئا ميكانيكيا للحرارة (J) وفقا للمعيار ISO3036:1975.

٦-٦-٤-٤-٣ تنفذ وصلات الصنع في الغلاف الخارجي للعبوات الكبيرة بتراكب مناسب وتلصق بشريط أو تغرى، أو تدرز بدبابيس معدنية أو تثبت بوسيلة أخرى لا تقل فعالية. وحيثما تنفذ الوصلات بالتغرية أو باللصق بالشريط، تستخدم مادة لاصقة مقاومة للماء. ويجب أن تخترق الدبابيس المعدنية تماما جميع القطع المطلوب تثبيتها، وأن تشكل أو تحمى بحيث لا تسبب تآكل أي بطانة داخلية أو تخترقها.

٦-٦-٤-٤-٤ يجب أن تكون أي منصة نقالة (طبلية) متكاملة تشكل جزءا من عبوة كبيرة، أو أي منصة نقالة قابلة للفك مناسبة للمناولة الميكانيكية عندما تكون العبوة الكبيرة ممتلئة تماما بالوزن الإجمالي الأقصى المسموح به.

٦-٦-٤-٤-٥ تصمم الطبلية أو المنصة النقالة المتكاملة بحيث يتم تجنب ظهور أي بروز لقاعدة العبوة الكبيرة يمكن أن يكون عرضة للتلف أثناء المناولة.

٦-٦-٤-٤-٦ يؤمن تثبيت العبوة على أي طبلية قابلة للفصل لضمان الثبات أثناء المناولة والنقل وحيثما تستخدم طبلية قابلة للفصل، يجب أن يكون سطحها الأعلى خاليا من أي نتوءات حادة يمكن أن تسبب تلفا للعبوة الكبيرة.

٦-٦-٤-٤-٧ يجوز استخدام وسائل تقوية من قبيل الدعائم الخشبية لزيادة أداء التستيف الرأسي، ولكن يجب أن تكون هذه الدعائم خارج القميص المغلف للعبوة.

٦-٦-٤-٤-٨ حيثما يزمع تستيف العبوات الكبيرة، يجب أن يكون السطح الحامل على نحو يكفل توزيع الحمل بطريقة مأمونة.

٦-٦-٤-٥ ***اشتراطات محددة للعبوات الكبيرة الخشبية***

50C عبوات مصنوعة من الخشب الطبيعي
50D عبوات مصنوعة من الخشب الرقائقي

٦-٦-٤-٥-١ يجب أن تكون قوة المواد المستخدمة وطريقة الصنع مناسبة لسعة العبوات الكبيرة واستخدامها المزمع.

٦-٦-٤-٥-٢ يجب أن يكون الخشب الطبيعي مجففا بصورة جيدة، وأن يكون مستوفيا لدرجة الجفاف التجارية، وخاليا من العيوب التي تقلل بدرجة كبيرة قوة أي جزء من العبوة الكبيرة. ويجب أن يتكون كل جزء من العبوة الكبيرة من قطعة واحدة أو أن يكون معادلا لقطعة واحدة. وتعتبر الأجزاء معادلة لقطعة واحدة عند استخدام طريقة مناسبة للتجميع بالتغرية من قبيل استخدام وصلة لندرمان، أو وصلة الحز واللسان، أو وصلة التعشيق بالتفريز، أو وصلة تناكبية مع تركيب رباطين معدنيين مموجين على الأقل عند كل وصلة، أو عند استخدام طرق أخرى لا تقل فعالية.

٦-٦-٤-٥-٣ تكون العبوات الكبيرة المصنوعة من الخشب الرقائقي تتكون من ٣ رقائق على الأقل. وتصنع الرقائق من قشرة خشبية مشرحة أو منشورة أو مقطعة بآلة دوارة، جيدة التجفيف، ذات درجة تجفيف تجارية وخالية من العيوب التي تقلل من متانة العبوة الكبيرة. وتغرى الرقائق المتلاصة بمادة لاصقة مقاومة للماء. ويجوز استخدام مواد أخرى مع الخشب الرقائقي في صنع العبوة الكبيرة.

٦-٦-٤-٥-٤ تصنع العبوات الكبيرة التي يستخدم فيها الخشب المضغوط من خشب مضغوط مقاوم للماء من قبيل ألواح الخشب الحبيبي أو المطحون أو نوع مناسب آخر.

٦-٦-٤-٥-٥ يجب تسمير العبوات الكبيرة بإحكام أو تأمينها بأركان أو أطراف أو يتم تجميعها بوسائل مناسبة بنفس القدر.

٦-٦-٤-٥-٦ يجب أن تكون أي طبلية متكاملة تشكل جزءا من عبوة كبيرة أو أي طبلية قابلة للفصل مناسبة للمناولة الميكانيكية في حالة الامتلاء الكامل للعبوة الكبيرة بالوزن الإجمالي الأ**قصى السموح به**.

٦-٦-٤-٥-٧ تصمم الطبلية المتكاملة أو القابلة للفصل بحيث يمكن تجنب ظهور أي بروز لقاعدة العبوة الكبيرة يمكن أن يتعرض لتلف أثناء المناولة.

٦-٦-٤-٥-٨ تؤمن العبوة الكبيرة على أي طبلية قابلة للفصل لضمان ثباتها أثناء المناولة والنقل. وحيثما تستخدم طبلية قابلة للفصل، يجب أن يكون سطحها العلوي خاليا من أي نتوءات حادة قد تؤدي إلى تلف العبوة الكبيرة.

٦-٦-٤-٥-٩ يجوز استخدام وسائل تقوية من قبيل الدعائم الخشبية لزيادة أداء التستيف الرأسي، ولكن يجب أن تكون هذه الدعائم خارجة عن القميص.

٦-٦-٤-٥-١٠ حيثما يزمع تستيف العبوات الكبيرة يجب أن يكون السطح الحامل على نحو يكفل توزيع الحمل بطريقة مأمونة.

٦-٦-٥ اشتراطات اختبار العبوات الكبيرة

٦-٦-٥-١ أداء الاختبار وتواتره

٦-٦-٥-١-١ يختبر تصميم كل عبوة كبيرة على النحو المنصوص عليه في ٦-٦-٥-٣ وفقا لإجراءات تقررها السلطة المختصة.

٦-٦-٥-١-٢ تؤدى الاختبارات بنجاح على كل نموذج تصميمي للعبوات الكبيرة قبل استخدام هذه العبوات. ويحدد النموذج التصميمي للعبوة الكبيرة بالتصميم، والحجم، والمادة وسمكها، وطريقة الصنع والتعبئة، ولكن قد يتضمن مختلف المعالجات السطحية. ويتضمن أيضا العبوات الكبيرة التي لا تختلف عن النموذج التصميمي إلا في أن ارتفاعها التصميمي أقل.

٦-٦-٥-١-٣ تكرر الاختبارات على عينات الإنتاج على فترات تحددها السلطة المختصة. ولإجراء الاختبارات على العبوات الكبيرة المصنوعة من الألواح الليفية، يعتبر التحضير في درجة حرارة البيئة المحيطة معادلا لأحكام الفقرة ٦-٦-٥-٢-٣.

٦-٦-٥-١-٤ تكرر الاختبارات أيضا بعد كل تعديل يغير التصميم أو المادة أو أسلوب صنع العبوات الكبيرة.

٦-٦-٥-١-٥ يجوز للسلطة المختصة أن تسمح بإجراء اختبار اختياري للعبوات الكبيرة لا يختلف إلا في جوانب غير هامة عن النموذج المختبر، على سبيل المثال، الأحجام الأصغر للعبوات الداخلية، أو العبوات الداخلية التي يكون وزنها الصافي أقل؛ والعبوات الكبيرة التي تنتج بأبعاد خارجية أصغر قليلا.

٦-٦-٥-١-٦ حيثما تنجح عبوة كبيرة في الاختبار باستخدام أنواع مختلفة من العبوات الداخلية، يمكن تجميع عدد من هذه العبوات الداخلية المختلفة أيضا في هذه العبوة الكبيرة. وبالإضافة إلى ذلك، وشريطة المحافظة على مستوى أداء معادل، يسمح بالاختلافات التالية في العبوات الداخلية بدون ضرورة إجراء مزيد من الاختبارات على العبوة:

(أ) يجوز استخدام عبوات داخلية ذات حجم معادل أو أصغر شريطة ما يلي:

'١' أن تكون العبوات الداخلية ذات تصميم مماثل للعبوات الداخلية المختبرة (مثال، الشكل - مستدير، مستطيل، الخ)؛

'٢' أن توفر مادة صنع العبوات الداخلية (زجاج، بلاستيك، معدن، الخ) مقاومة للصدمات وقوى التستيف مساوية أو أكبر من المادة التي صنعت منها العبوة الداخلية التي اختبرت أصلا؛

'٣' أن تتضمن العبوات الداخلية نفس الفتحات أو فتحات أصغر، وأن تكون وسيلة إغلاقها ذات تصميم مماثل (مثال، سدادة ملولبة، غطاء احتكاكي، إلخ)؛

'٤' أن تستخدم مادة وسادية إضافية كافية لملء الفراغات ومنع حركة العبوات الداخلية بدرجة كبيرة؛

'٥' أن تكون العبوات الداخلية مرتبة داخل العبوات الكبيرة بنفس طريقة الترتيب في العبوة المختبرة؛

(ب) يجوز استخدام عدد أقل من العبوات الداخلية المختبرة، أو الأنواع البديلة للعبوات الداخلية المبينة في (أ) أعلاه، شريطة إضافة توسيد كاف لملء الفراغات ومنع حركة العبوات الداخلية بدرجة كبيرة.

٦-٦-٥-١-٧ يجوز للسلطة المختصة أن تقتضي في أي وقت إثبات استيفاء العبوات الكبيرة التي تنتج بالتسلسل اشتراطات اختبارات النموذج التصميمي، عن طريق إجراء اختبارات وفقا لأحكام هذا الفرع.

٦-٦-٥-١-٨ يجوز إجراء عدة اختبارات على عينة واحدة، شريطة عدم تأثر صحة نتائج الاختبارات وبموافقة السلطة المختصة.

٦-٦-٥-٢ *التحضير للاختبار*

٦-٦-٥-٢-١ تجري الاختبارات على عبوات كبيرة يتم تحضيرها على نحو التحضير للنقل، بما في ذلك العبوات الداخلية أو السلع المستخدمة. وتملأ العبوات الداخلية بنسبة لا تقل عن ٩٨ في المائة من سعتها القصوى للسوائل أو ٩٥ في المائة للمواد الصلبة. وفي حالة العبوات الكبيرة التي تكون عبواتها الداخلية مصممة لنقل السوائل والمواد الصلبة، يلزم إجراء اختبار مستقل لكل من المحتويات السائلة والصلبة على حدة. ويجوز الاستعاضة عن المواد المحتواة في العبوات الداخلية أو السع المقرر نقلها في العبوات الكبيرة بمادة أخرى أو بسلع أخرى إلا إذا كان ذلك يبطل نتائج الاختبارات. وفي حالة استخدام عبوات داخلية أو سلع أخرى يجب أن تتسم بنفس الخصائص الفيزيائية (الكتلة، إلخ) التي تتسم بها العبوات الداخلية أو السلع المقرر نقلها. ويسمح باستخدام مضافات مثل أكياس بها كريات الرصاص، للحصول على الكتلة الاجمالية المطلوبة للعبوة، ما دامت توضع بطريقة لا تؤثر في نتائج الاختبار.

٦-٦-٥-٢-٢ يجري اختبار سقوط للعبوات الكبيرة المصنوعة من مواد بلاستيكية والعبوات الكبيرة الحاوية لعبوات داخلية مصنوعة من مواد بلاستيكية - غير الأكياس المستخدمة لنقل المواد الصلبة أو السلع - وذلك عندما تخفض درجة حرارة عينة الاختبار ومحتوياتها إلى - ١٨°س أو دون ذلك. ويمكن التغاضي عن هذه التهيئة إذا كانت المواد المعنية ذات طروقية وقوة شد كافيين في درجات الحرارة المنخفضة؛ وحيثما يتم تحضير عينة الاختبار على هذا النحو، يمكن الاستغناء عن التهيئة المذكورة في ٦-٦-٥-٢-٣. وتحفظ السوائل المختبرة في الحالة السائلة بإضافة مواد مانعة للتجمد عند الضرورة.

٦-٦-٥-٢-٣ تهيأ العبوات الكبيرة المصنوعة من الألواح الليفية لمدة ٢٤ ساعة على الأقل في جو ذي درجة حرارة مضبوطة ورطوبة نسبية مضبوطة. وهناك ثلاثة خيارات يتم اختيار أحدها.

الجو المفضل هو ٢٣ °س، ورطوبة نسبية ٥٠ %. والخياران الآخران هما: ٢٠ °س، ورطوبة نسبية ٦٥ %؛ أو ٢٧ °س، ورطوبة نسبية ٦٥ %.

ملحوظة: تقع القيم المتوسطة ضمن هذه الحدود. وقد تسبب التقلبات القصيرة المدة وحدود القياس اختلافات في القياسات تصل إلى **٥% في الرطوبة النسبية دون التأثير بدرجة كبيرة في إمكانية تكرار نتائج الاختبار.**

٦-٦-٥-٣ *اشتراطات الاختبار*

٦-٦-٥-٣-١ *اختبار الرفع من أسفل*

٦-٦-٥-٣-١-١ ***مجال التطبيق***

يطبق الاختبار على جميع أنواع العبوات الكبيرة المزودة بوسائل رفع من القاعدة، بوصفه اختبارا للنموذج التصميمي.

٦-٦-٥-٣-١-٢ ***تحضير العبوات الكبيرة للاختبار***

تحمل العبوات الكبيرة حتى مقدار ١,٢٥ مرة من وزنها الإجمالي الأقصى المسموح به، مع توزيع الحمولة بانتظام.

٦-٦-٥-٣-١-٣ ***طريقة الاختبار***

ترفع العبوة الكبيرة وتنزل مرتين باستخدام شاحنة رافعة مع وضع شعب المرفاع في مركز الحمولة وتوزيعها في ثلاثة أرباع طول جانب الدخول (ما لم تكن نقط الدخول ثابتة). وتدخل شعب المرفاع لمسافة ثلاثة أرباع اتجاه الدخول. ويكرر الاختبار من كل اتجاه ممكن للدخول.

٦-٦-٥-٣-١-٤ ***معايير اجتياز الاختبار***

عدم حدوث أي تشوه دائم يجعل العبوة الكبيرة غير مأمونة للنقل، وعدم حدوث فقد في المحتويات.

٦-٦-٥-٣-٢ ***اختبار الرفع من أعلى***

٦-٦-٥-٣-٢-١ ***مجال التطبيق***

يطبق الاختبار على أنواع العبوات الكبيرة التي يزمع رفعها من أعلى والتي تكون مزودة بوسائل رفع، بوصفه اختبارا للنموذج التصميمي.

٦-٦-٥-٣-٢-٢ ***تحضير العبوات الكبيرة للاختبار***

تحمل العبوات الكبيرة حتى ضعف وزنها الإجمالي الأقصى المسموح به.

٦-٦-٥-٣-٢-٣ ***طريقة الاختبار***

ترفع العبوات الكبيرة بالطريقة المصممة لرفعها حتى ترتفع عن الأرض وتبقى في هذا الوضع لمدة خمس دقائق.

٦-٦-٥-٣-٢-٤ ***معايير اجتياز الاختبار***

عدم حدوث تشوه دائم يجعل العبوات الكبيرة غير مأمونة للنقل، وعدم حدوث فقد في المحتويات.

٦-٦-٥-٣-٣ *اختبار التستيف*

٦-٦-٥-٣-٣-١ ***مجال التطبيق***

يطبق الاختبار على جميع أنواع العبوات الكبيرة المصممة لتستيفها بعضها فوق بعض، بوصفه اختبارا للنموذج التصميمي.

٦-٦-٥-٣-٣-٢ ***تحضير العبوات الكبيرة للاختبار***

تملأ العبوات الكبيرة حتى وزنها الإجمالي الأقصى المسموح به.

٦-٦-٥-٣-٣-٣ ***طريقة الاختبار***

توضع العبوات الكبيرة على قاعدتها على أرض صلبة مستوية وتعرض لحمل اختبار متراكب متسق التوزيع (انظر ٦-٦-٥-٣-٣-٤) لفترة لا تقل عن خمس دقائق، ولمدة ٢٤ ساعة في حالة العبوات الكبيرة المصنوعة من الخشب والألواح الليفية والمواد البلاستيكية.

٦-٦-٥-٣-٣-٤ ***حساب حمل الاختبار المتراكب***

يكون الحمل الذي يوضع على العبوة الكبيرة أكبر بمقدار ١,٨ مرة من مجموع الوزن الإجمالي الأقصى المسموح به لعدد العبوات الكبيرة المماثلة التي يجب رصها فوق العبوة الكبيرة أثناء النقل.

٦-٦-٥-٣-٣-٥ ***معايير اجتياز الاختبار***

عدم حدوث تشوه دائم يجعل العبوات الكبيرة غير مأمونة للنقل، وعدم حدوث فقد في المحتويات.

٦-٦-٥-٣-٤ ***اختبار السقوط***

٦-٦-٥-٣-٤-١ ***مجال التطبيق***

يطبق الاختبار على جميع أنواع العبوات الكبيرة، بوصفه اختبارا للنموذج التصميمي.

٦-٦-٥-٣-٤-٢ ***تحضير العبوات الكبيرة للاختبار***

تملأ العبوات الكبيرة وفقا لأحكام ٦-٦-٥-٢-١.

٦-٦-٥-٣-٤-٣ ***طريقة الاختبار***

يتم إسقاط العبوات الكبيرة فوق سطح صلب غير مرن، وناعم ومستو وأفقي، بحيث تكون نقطة الصدم على الجزء من قاعدة العبوات الكبيرة الذي يعتبر الأضعف.

٦-٦-٥-٣-٤-٤ ***ارتفاع السقوط***

مجموعة التعبئة '١'	**مجموعة التعبئة '٢'**	**مجموعة التعبئة '٣'**
١,٨ م	١,٢ م	٠,٨ م

ملحوظة: تختبر العبوات المخصصة لنقل مواد وسلع الرتبة ١، ومواد الشعبة ٤-١ الذاتية التفاعل، والآكاسيد الفوقية العضوية في الشعبة ٥-٢، على مستوى أداء مجموعة التعبئة '٢'.

٦-٦-٥-٣-٤-٥ ***معايير اجتياز الاختبار***

٦-٦-٥-٣-٤-٥-١ لا يحدث أي تلف في العبوات الكبيرة يمكن أن يؤثر في الأمان أثناء النقل. لا يحدث تسرب للمادة المعبأة من العبوات الداخلية أو السلع.

٦-٦-٥-٣-٤-٥-٢ لا يسمح بحدوث تمزق في العبوات الكبيرة المخصصة لسلع الرتبة ١ قد يسمح بتسرب المواد أو السلع المتفجرة السائبة من العبوات الكبيرة.

٦-٦-٥-٣-٤-٥-٣ حيثما يجري اختبار سقوط لعبوة كبيرة، فإن العينة تجتاز الاختبار إذا ظلت المحتويات بكاملها محتجزة حتى إذا لم تعد وسيلة الإغلاق غير قابلة للنخل.

٦-٦-٥-٤ ***الشهادة وتقرير الاختبار***

٦-٦-٥-٤-١ تصدر شهادة وعلامة لكل نموذج تصميمي للعبوات الكبيرة (كما هو مبين في ٦-٦-٣) تشهد بأن النموذج التصميمي، بما في ذلك معداته، تستوفي اشتراطات الاختبار.

٦-٦-٥-٤-٢ يوضع تقرير عن الاختبار يتضمن البيانات التالية على الأقل ويتاح التقرير لمستخدمي العبوات الكبيرة:

١- اسم وعنوان مرفق الاختبار؛
٢- اسم وعنوان مقدم الطلب (عند الاقتضاء)؛
٣- بيان يحدد هوية تقرير الاختبار المحدد؛
٤- تاريخ تقرير الاختبار؛
٥- صانع العبوات الكبيرة؛
٦- وصف النموذج التصميمي للعبوات الكبيرة (مثال الأبعاد، المواد، وسائل الإغلاق، السمك، إلخ) و/أو صورة (صور) للعبوات؛
٧- السعة القصوى/الوزن الإجمالي الأقصى المسموح به؛
٨- خصائص المحتويات المختبرة، مثل أنواع ووصف العبوات الداخلية أو السلع المستخدمة؛
٩- وصف الاختبار ونتائجه؛
١٠- يوقع تقرير الاختبار، مع بيان اسم الموقع وصفته.

٦-٦-٥-٤-٣ يجب أن يتضمن تقرير الاختبار بيانا بأن العبوات الكبيرة التي تم تحضيرها على نحو التحضير للنقل قد تم اختبارها وفقا للأحكام المناسبة في هذا الفصل وبأن استخدام طرق أو مكونات تعبئة أخرى قد يبطل صلاحيتها. وتسلم نسخة من تقرير الاختبار للسلطة المختصة.

الفصل ٦-٧ (أعيد ترقيم الفصل ٦-٦ الحالي ليصبح الفصل ٦-٧)

٦-٧-٢-١١-٢ تضاف الفقرة الجديدة التالية:

"٦-٧-٢-١١-٢ يجب أن تكون الأقراص القصيمة مناسبة لضغوط الفراغ التي قد تحدث في الصهريج النقال".

٦-٧-٢-١٢-٢ يستعاض عن الجملة الثالثة بما يلي:

"ويمكن أن تكون هذه النبائط مكونات قابلة للانصهار أو محملة بنابض أو أقراصا قصيمة أو مزيجا من النبائط المحملة بنابض والأقراص القصيمة".

٦-٧-٢-٢٠-٣ تضاف الفقرة الجديدة التالية:

"٦-٧-٢-٢٠-٣ إذا كان الصهريج النقال مصمما ومعتمدا للمناولة في البحار المفتوحة، تكتب على اللوحة البيانية الخارجية عبارة "**صهريج نقال بحري**".

٦-٧-٣-١٦-٣ تضاف الفقرة الجديدة التالية:

"٦-٧-٣-١٦-٣ إذا كان الصهريج النقال مصمما ومعتمدا للمناولة في البحار المفتوحة، تكتب على اللوحة البيانية الخارجية عبارة "**صهريج نقال بحري**".

٦-٧-٤-١٥-٣ تضاف الفقرة الجديدة التالية:

"٦-٧-٤-١٥-٣ إذا كان الصهريج النقال مصمما ومعتمدا للمناولة في البحار المفتوحة، تكتب على اللوحة البيانية الخارجية عبارة "**صهريج نقال بحري**".

الفصل ٧-١

٧-١-١ تضاف الفقرات الثلاث الجديدة التالية:

"٧-١-١-٣ يؤمن وضع العبوات الحاوية للبضائع الخطرة بوسائل مناسبة في وحدة النقل بطريقة تمنع أي حركة أثناء الرحلة من شأنها أن تغير نسق العبوات أو تسبب تلفها.

٧-١-١-٤ أثناء التحميل والتفريغ، تحمى العبوات الحاوية للبضائع الخطرة من التلف. ويولى اهتمام خاص لمناولة العبوات أثناء إعدادها للنقل تبعا لنوع وحدة النقل التي ستحمل عليها ولطريقة التحميل أو التفريغ، بحيث لا يحدث تلف عرضي بسبب جر العبوات أو سوء مناولتها.

٧-١-١-٥ يجب أن تثبت الحاويات الوسيطة للسوائب والعبوات الكبيرة تثبيتا محكما أثناء نقلها أو تعبأ في وحدة النقل بما يمنع الحركة أو الصدم الجانبي أو الطولي ويوفر دعما خارجيا كافيا".

تضاف ملحوظة جديدة فيما يلي نصها:

"***ملحوظة: ترد اشتراطات التشغيل الإضافية لنقل العبوات والحاويات الوسيطة للسوائب في الأحكام الخاصة لتعبئة العبوات والحاويات الوسيطة للسوائب (انظر الفصل ٤-١)***".

٧-١-٤-٣-١-٢ يعدل ليصبح نصه كما يلي:

"٧-١-٤-٣-١-٢ ***حساب درجتي حرارة الضبط والطوارئ***

نوع الوعاء	درجة حرارة الانحلال ذاتي التسارع (SADT)[1]	درجة حرارة الضبط	درجة حرارة الطوارئ
العبوات الوحيدة والحاويات الوسيطة للسوائب	٢٠°س أو أقل	تحت درجة حرارة الانحلال ذاتي التسارع بمقدار ٢٠°س	تحت درجة حرارة الانحلال ذاتي التسارع بمقدار ١٠°س
	فوق ٢٠°س إلى ٣٥°س	تحت درجة حرارة الانحلال ذاتي التسارع بمقدار ١٥°س	تحت درجة حرارة الانحلال ذاتي التسارع بمقدار ١٠°س
	أكثر من ٣٥°س	تحت درجة حرارة الانحلال ذاتي التسارع بمقدار ١٠°س	تحت درجة حرارة الانحلال ذاتي التسارع بمقدار ٥°س
الصهاريج النقالة	< ٥٠°س	تحت درجة حرارة الانحلال ذاتي التسارع بمقدار ١٠°س	تحت درجة حرارة الانحلال ذاتي التسارع بمقدار ٥°س

(١) **أي درجة حرارة الانحلال ذاتي التسارع** (SADT) للمادة المعبأة المراد نقلها.

التذييل ألف والفهرس

١- يعـــدل حسب الاقتضاء التذييل ألف والفهرس المرتب أبجديا وفقا للتعديلات المعتمدة فيما يتعلق بـــالفصل ٣-٢.

٢- يحذف البند التالي من الفهرس المرتب أبجديا:
"سائل بدء تشغيل المحركات، مع غاز لهوب، انظر ٢-١ ١٩٥٠"

التذييل باء

مسرد المصطلحات

يضاف البندان الجديدان التاليان:

"منافيخ وسائد هوائية، تقنية حرارية، أو وحدات وسائد هوائية، تقنية حرارية، أو مشدات أحزمة مقاعد، تقنية حرارية

سلع تحتوي على مواد تقنية حرارية وتستخدم في الوسائد الهوائية أو أحزمة المقاعد المستخدمة في المركبات للحفاظ على الأرواح".

"مثبت

مثبت يعني أن المادة في وضع يستبعد أن يكون لها رد فعل لا يمكن السيطرة عليه. ويمكن تحقيق ذلك بطرق مثل إضافة مواد كيميائية مثبطة، وإزالة الغازات من المادة لإزالة الأوكسجين المذاب، وجعل حيز الهواء فـــي العبـــوة خاملا، أو إبقاء درجة حرارة المادة تحت المراقبة".

الجزء الثاني

تعديلات تتصل بالرتبة ٧ (المواد المشعة)

تعدل اللائحة التنظيمية النموذجية وفقا للوثيقة ST/SG/AC.10/C.3/30/Add.3، وذلك على النحو التالي:

المحتويات

٦-٤-١٨ لا ينطبق على النص العربي.

٦-٤-٢١ لا ينطبق على النص العربي.

الفصل ١-١

الفقرة

١-١-٢-٥ تضاف الفقرة الفرعية الجديدة التالية:

"١-١-٢-٥ ***المواد المشعة التي تتسم بخصائص خطرة أخرى***

١-١-٢-٥-١ ينبغي، عند إعداد الوثائق والقيام بالتعبئة ووضع بطاقات التعريف ووضع العلامات ولوحات الإعلان الخارجية والتستيف والفصل والنقل، أن تؤخذ في الحسبان أيضا أية مخاطر إضافية لمحتويات العبوة، مثل القابلية للانفجار أو الالتهاب أو الاشتعال التلقائي أو السمية الكيميائية أو القابلية للتآكل، إضافة إلى الخواص الإشعاعية والانشطارية وذلك لكي تكون محتويات العبوة مستوفية لجميع الأحكام ذات الصلة المتعلقة بالسلع الخطرة المدرجة في هذه اللائحة التنظيمية النموذجية".

الفصل ٢-٠

٢-٠-٣-٢ يعدل على النحو التالي:

"٢-٠-٣-٢ باستثناء المواد المشعة المعبأة في عبوات مستثناة (حيث تكون الأسبقية للخصائص الخطرة الأخرى) تصنف المواد المشعة التي تتسم بخصائص خطرة أخرى في الرتبة ٧ دائما كما تحدد المخاطر الإضافية."

الفصل ٢-٧

٢-٧-٨-٢ يستعاض عن "٧-٢-٣-١-٣(أ)" بـ "٧-٢-٣-١-٢(أ)".

٢-٧-١٠ تعدل ليصبح نصها على النحو التالي:

"٢-٧-١٠ اشتراطات المواد المنخفضة التشتت"

٢-٧-١٠-١ تحذف الجملة الأولى:

"اشتراطات للمواد المشعة المنخفضة التشتت"

٢-٧-١٠-٢ تعدل الجملة الأولى ليصبح نصها على النحو التالي:

"تختبر المواد المنخفضة التشتت على النحو التالي:"

٢-٧-١٠-٣ تضاف فقرة جديدة تنص على ما يلي:

"٢-٧-١٠-٣ يكون إيضاح الامتثال لمعايير الأداء الواردة في ٢-٧-١٠-١ و٢-٧-١٠-٢ وفقا لأحكام البندين ٦-٤-١٢-١ و٦-٤-١٢-٢".

الفصل ٣-٢ قائمة البضائع الخطرة

١- يضاف "ت ٥" في العمود (١٠)، ويضاف "ح خ ٤" في العمود (١١) من رقم الأمم المتحدة ٢٩١٣.

٢- يضاف "١٧٢" في العمود (٦) من قائمة البضائع الخطرة بالنسبة لأرقام الأمم المتحدة التالية:

٢٩١٢، ٢٩١٣، ٢٩١٥، ٢٩١٦، ٢٩١٧، ٢٩١٩، ٣٣٢١، ٣٣٢٢، ٣٣٢٣، ٣٣٢٤، ٣٣٢٥، ٣٣٢٦، ٣٣٢٧، ٣٣٢٨، ٣٣٢٩، ٣٣٣٠، ٣٣٣١، ٣٣٣٢، ٣٣٣٣.

٣- يضاف "٢٩٠" في العمود (٦) من قائمة البضائع الخطرة بالنسبة لأرقام الأمم المتحدة التالية:

٢٩٠٨، ٢٩٠٩، ٢٩١٠، ٢٩١١.

الفصل ٣-٣

٣-٣-١

الحكم الخاص ١٧٢ يعدل ليصبح نصه على النحو التالي:

"١٧٢ المواد المشعة التي تنطوي على خطر إضافي:

(أ) يجب وضع بطاقات مخاطر إضافية لكل خطر إضافي تنطوي عليه المادة؛ يجب وضع لوحات الإعلان الخارجية المقابلة على وحدات النقل وفقا لأحكام البند ٥-٣-١ ذات الصلة؛

(ب) يجب توزيعها على مجموعات التعبئة '١' و'٢' أو '٣' عند وحسب الاقتضاء، بتطبيق معايير التصنيف المنصوص عليها في الجزء الثاني بما يتناسب وطبيعة الخطر الإضافي الغالب.

ويتضمن الشرح المطلوب بموجب ٥-٤-١-١-٧-١(هـ) شرحا لهذه المخاطر الإضافية (مثل "الخطر الإضافي: ٣-٦-١")، وأسماء العناصر التي تسهم في الغالب في هذا (هذه) الخطر (المخاطر) الإضافي (الإضافية)، ومجموعة التعبئة حيثما ينطبق ذلك."

الحكم الخاص ٢٩٠ يضاف حكم خاص جديد ٢٩٠ ينص على ما يلي:

"٢٩٠ تصنف هذه المادة، التي تستوفي تعاريف ومعايير الرتب أو الشعب الأخرى على النحو المبين في الجزء الثاني، تبعا لطابع الخطر الإضافي السائد. ويتم الإعلان عن هذه المادة في إطار الاسم المقابل للشحن. ورقم الأمم المتحدة المناسب للمادة المدرجة في الرتبة أو الشعبة الغالبة، مع إضافة الاسم المطبق على هذه المادة بموجب العمود (٢) من لائحة السلع الخطرة، ويتم نقلها وفقا للأحكام السارية على رقم الأمم المتحدة ذاك. وإضافة إلى ذلك، تنطبق على تلك المواد

جميع الاشتراطات الأخـــرى المحددة في ٢-٧-٩-١، ما عـدا ٥-٢-١-٥-٢ و٥-٤-١-١-٧-١(ج)".

الفصل ٤-٧

الفقرة

٤-١-٧-١-٥ يستعاض عنه بما يلي:

"٤-١-٧-١-٥ تنقل المواد المشعة ذات الخطر الإضافي في عبوات أو حاويات وسيطة للسوائب أو في صهاريج تستوفي بالكامل اشتراطات الفصول ذات الصلة في الجزء السـادس حسب الاقتضاء، وكذلك الاشتراطات الواجبة التطبيق بموجب الفصلين ٤-١ أو ٤-٢ لذلـك الخطر الإضافي."

الفصل ٥-٢

٥-٢-٢-١-١١ يستعاض عن عبارة "...، بخلاف الطـرود المسـتثناة،..." بعبـارة "...، بخـلاف المـواد الانشطارية المستثناة بموجب ٦-٤-١١-٢،..."

الفصل ٥-٣

٥-٣-١-٢-٢ يستعاض عن ".. كلمة RADIOACTIVE" أو، بديلا عن ذلك،..." في الجملة الثانية من النـص الوارد أسفل الشكل ٥-٢.

فـي الصفحـة ٦٤ يستعـاض عـن "٥-٣-١-٢-١-٢، ٥-٣-٢-١-٣، ٥-٣-٢-٢: يعاد ترقيم الأشكال ..." بـ "٥-٣-٢-١-٢ و٥-٣-٢-١-٣ و٥-٣-٢-٢: يعاد ترقيم الأشكال ...".

الفصل ٦-٤

٦-٤-١٢ يعدل العنوان ليصبح كالآتي:

"**٦-٤-١٢ إجراءات الاختبار وإيضاح الامتثال**"

الفصل ٧-١

٧-١-٦-٤-٢ يستعاض عن "٧-٢-٣-١-٣" بـ "٧-٢-٣-١-٢" في الحاشية (أ) الواردة أسفل الجدول.

الفصل ٧-٢

٧-٢-٣-١-١ يضاف "(النموذج ٧ دال)" بعد "الشكل ٥-٢".

المرفق ٢

مقابلة الفقرات الواردة في وثيقة الوكالة الدولية للطاقة الذرية ST-1 بالفقرات الواردة في وثيقة الأمم المتحدة

تحذف "M" في العمود "UN" مقابل 231 (المرجع ST-1).

يستعاض عن "P20 REC" بـ "P19 REC" في العمود "UN" مقابل ٣٠٤ (المرجع ST-1).

يعكس ترتيب الإشارتين في العمود "UN" مقابل ٥٠٧ (المرجع ST-1).

يستعاض عن "٥-٣-١-٣-١" بـ "٥-٣-١-١-٥-١" في العمود "UN" مقابل ٥٤٦ (المرجع ST-1).

يستعاض عن "٥-٣-١-٣-٢" بـ "٥-٣-٢-١-١ و٥-٣-٢-١-٢" في العمود "UN" مقابل ٥٤٧ (المرجع ST-1).

يضاف "٥-٣-١-١-٥-٢" في العمود "UN" مقابل ٥٧٠ (المرجع ST-1).

يستعاض عن "٧-٢-٣-١-٢" بـ "٥-٣-٢-١-١ و٥-٣-٢-١-٢" في العمود "UN" مقابل ٥٧١ (المرجع ST-1).

يستعاض عن "٧-٢-٣-١-٣" بـ "٧-٢-٣-١-٢" في العمود "UN" مقابل ٥٧٢ (المرجع ST-1).

يستعاض عن "٧-٢-٣-١-٤" بـ "٧-٢-٣-١-٣" في العمود "UN" مقابل ٥٧٣ (المرجع ST-1).

مقابلة أرقام الجداول والأشكال الواردة في وثيقة الوكالة الدولية للطاقة الذرية ST-1
بأرقام الجداول والأشكال الواردة في وثيقة الأمم المتحدة

يستعاض عن "Fig 5.1" بـ "Fig 5.1" في العمود "UN Figure" مقابل ١ (المرجع ST-1 Figure).

يدرج "٥-٣-١-٢-٢" في العمود "UN Figure" مقابل ٦ (المرجع ST-1 Figure).

الجزء الثالث

تعديلات على دليل الاختبارات والمعايير

يعدل دليل الاختبارات والمعايير وفقا للوثيقة ST/SG/AC.10/1998/14* على النحو التالي:

الفرع ٣٨

يعدل الفرع ٣٨ على النحو التالي:

الفقرة

٣٨-٣-٣-٢ تضاف التعريفات الجديدة التالية:

"***المحتوى التجميعي من الليثيوم***: مجموع غرامات محتوى الليثيوم الذي تحويه الخلايا التي تتألف منها البطارية."

"***المحتوى المكافئ من الليثيوم***: يرد تعريفه في تعريف محتوى الليثيوم."

"***محتوى الليثيوم:*** كتلة الليثيوم في آنود خلية من معدن الليثيوم أو من سبيكة الليثيوم، وهو يقاس، بالنسبة للخلية الأساسية، عندما تكون الخلية في حالة غير مفرغة، ويقاس، بالنسبة للخلية القابلة لإعادة الشحن، عندما تكون الخلية مشحونة شحنا تاما، ما عدا في حالة خلية أيونات الليثيوم، حيث يقاس محتوى الليثيوم بالمحتوى المكافئ من الليثيوم، المحسوب بالغرامات بأنه ٠,٣ أمثال القدرة المعايرة بالامبيرات - ساعة."

خلية أو بطارية "***أيونات الليثيوم***: خلية أو بطارية كهربائية كيميائية قابلة لإعادة الشحن يكون فيها القطبان الموجب والسالب مصنوعين من مركبات متداخلة فيما بينها (يوجد الليثيوم المتداخل في شكل أيوني أو شبه ذري، حيث تكون الشبكة مصنوعة من مادة القطبين) لا تحوي ليثيوم معدني في أي من قطبيها".

---

* ***ملاحظة من الأمانة:*** *للاطلاع على النص الإسباني والروسي والصيني والعربي، يرجى الرجوع إلى الوثائق ST/SG/AC.10/C.3/26/Add.2، المرفق ٢، وST/SG/AC.10/C.3/28/Add.1، المرفق ٢، وST/SG/AC.10/C.3/30/Add.2.*

٣-٤-٤-٣٨ يستعاض في الجملة الأولى عن "[، أو إلى أن تستخدم قوة أقصاها ١٠ كيلو نيوتن]" بـ "، أو إلى أن تستخدم قوة أقصاها ١ ٠٠٠ ضعف وزن الخلية، على ألا تقل عن ١٠ كيلو نيوتن".

يستعاض في الجملة الأخيرة عن "[، أو عندما تصل أقصى قوة إلى ١٠ كيلو نيوتن أيهما يحدث أولا]" بـ "، أو عندما تصل أقصى قوة إلى ما يعادل ١٠ كيلو نيوتن أو ١ ٠٠٠ ضعف وزن الخلية، أيهما يحدث أولا".

- - - - -